



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: حقوق

المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.

مذكرة مكملة لنيل مقتضيات شهادة ماستر تخصص قانون أعمال

من إعداد : * إشراف الدكتور :

* علوطي رانيا إكرام * رفاف لخضر *

لجنة المناقشة:

الإسم واللقب	الرتبة	الصفة
بكيس عبد الحفيظ	أستاذ محاضر بـ-	رئيسا
لخضر رفاف	أستاذ محاضر أـ	مشرفا
زاوي رفيق	أستاذ محاضر بـ-	مناقشـا

الموسم الجامعي: 2021/2022.

إهداء

الحمد لله رب العالمين أولاً وأخيراً ، الذي أنار لي طريقي وكان لي خير عون
إلى أبي "رحمه الله" رفيقي دائماً وأبداً، من غادرني ولم يغادرني يوماً
إلى من أبصرت بها طريق حياتي واستمدت منها قوتي واعتزازي بذاتي.

أمي الغالية

إلى من تشققت يداه في سبيل رعايتها "بابا عزيز"
إلى من كان لي الأخ والسنن قبل أن يكون أستاذـي "الدكتور رفاف الخضرـ"
إلى رفيقـاتي في الحياة ، صديـقاتي فطـيمة الزـهرـة حـملـاتـ، أنـفالـ بوـكـثـيرـ
ومـاجـدةـ بنـ مـزـيدـ، وأـختـيـ "أمـيرـةـ".

إلى البعـيدةـ عنـ العـيـنـ القرـيبـةـ منـ القـلـبـ "آيةـ عـادـلـ" منـ مصرـ
إلى عـائـلـتـيـ الـكـبـيرـةـ كـلـ باـسـمـهـ ، وـ إـلـىـ كـلـ مـنـ سـاـهـمـ منـ قـرـيبـ أوـ بـعـيدـ فيـ
هـذـاـ الـبـحـثـ المـتـوـاـضـعـ
ولـنـفـسـيـ.

أهـدىـ ثـمـرـةـ جـهـدـيـ هـذـهـ

رانـياـ

شكراً وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صنع إليكم معرفة فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه"

عملاً بقول رسولنا الكريم واعترافاً بالجميل

احمد الله عز وجل واسكره على ان وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع.

وأتقدم بالشكر الجليل للأستاذ المشرف "الدكتور رفاف لخضر"، الذي كان وثوقه بي يوماً سبباً في وصولي إلى ما أنا عليه الان ، على مرافقته لي طيلة انجاز هذا البحث، وامدادي بالمعلومات والنصائح القيمة، راجية من الله عز وجل ان يسدد خطاه ويحقق مناه وان يكتب له اجر كل صغيرة وكبيرة.

والشكر موصول للجنة المناقشة على قبولها مناقشة هذه المذكورة

وجميع اساتذة كلية الحقوق بجامعة محمد البشير الإبراهيمي.

.برج بوعريريج.

علوي رانيا اكرام

قائمة المختصرات:

ق. م. ج : قانون مدني جزائري

ذ. ق: ذاتية القيادة

ج. ر. ح. د : الجريدة الرسمية لحكومة دبي

ص: صفحة

O.P.CIT : Opus citatum

P : Page

مقدمة

مقدمة:

شهد العالم الحديث في السنوات الأخيرة تطوراً باهراً في المجال المعلوماتي والتكنولوجي، ففي 20 سنة الأخيرة كان للذكاء الاصطناعي دوراً هاماً في تنظيم حياة الإنسان وتسهيلها من خلال اختراع آلات ومعدات تيسر الظروف المعيشية للأشخاص، وكان للبحث العلمي التكنولوجي دوراً كبيراً في تطوير أجهزة الكمبيوتر عالية الدقة والتي مهدت بدورها لزيادة الكفاءة العلمية البشرية إلى أبعد الحدود.

ويعد علم الذكاء الاصطناعي * أحد العلوم الحديثة المنبثقة عن هذه الثورة التكنولوجية المعاصرة والذي يهدف لإكساب الآلات صفة الذكاء تمكيناً لها لمحاكاة قدرات التفكير المنطقي الفريدة عند الإنسان¹، ومن بين المجالات التي مستها هذه الثورة التكنولوجية مجال وسائل النقل، والتي تطورت بشكل رهيب ودخلت في عالم افتراضي حقيقي موجود متمثلة في نوع جديد من المركبات يتمتع بقيادة ذاتية ولها نظام تكنولوجي متتطور يمكنها من التنقل وحدها في بعض الأحيان دون تدخل العنصر البشري، وتكون هذه القيادة الذاتية إما جزئية أو كافية حسب البرمجيات المعدة بها.

وقد تبنت هذا النوع من المركبات القائمة على البرمجيات مجموعة دول منها: الإمارات، ألمانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، وغيرها من الدول المتقدمة التي تحاولربط التنقل على طرقها بهذه الطفرة التكنولوجية من خلال تشبييد طرقات حديثة من شأنها أن تساعد في استعمالها استعملاً جيداً.

وبالحديث عن تكنولوجيا المركبات ذاتية القيادة والمشاكل المتوقعة من أنظمتها في إلحاق أضرار بالغير والتي قد تؤدي أحياناً إلى وفاة الطرف المضرور، اتضح أن هناك فجوة كبيرة بين هذه التكنولوجيا ودمجها في حياتنا اليومية، خاصة الفجوة القانونية بين القانون الوضعي والواقع التكنولوجي المعاش.

* ظهور الذكاء الاصطناعي رسمياً بمفهومه الحديث سنة 1956، أين انعقد أول مؤتمر حول الذكاء الاصطناعي بكلية دارتموث الأمريكية، وقد عرفه جون مارثي بأنه علم وهندسة صنع آلات ذكية.

¹ كريمة شيلحي، (إشكالات تحديد المسؤولية المدنية للأشخاص في إطار نظم الذكاء الاصطناعي)، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوعزم بومرداس، 28 جانفي 2020، ص 467.

وبالتالي فإن الإطار القانوني المعمول به يحتاج إلى تعديل وإدخال قوانين جديدة تستوعب هذا النوع من المركبات الحديثة، لمعرفة المركز القانوني لها، والمسؤولية المترتبة عنها، حيث وجب البحث في النصوص التنظيمية بالدرجة الأولى، ومن ثم الوصول إلى المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.

ومن هذا المنطلق تبرز أهمية الموضوع باعتباره مستجداً وحديثاً، إضافة إلى ندرة المراجع والأحكام القضائية في صدد هذا الموضوع، فنحن بحاجة إلى جهود تنظيمية ومخططات تبني عليها لوائح ومشاريع قانونية للفصل في قضايا الحوادث.

ويرجع اختيارنا لهذا الموضوع إلى مجموعة من الأسباب منها الموضوعية التي تتمثل في قلة الدراسات المتعلقة به نظراً لحداثته وتعقيده، إضافة إلى أهميته العلمية والقانونية بشكل خاص، فمن شأنه إضافة فائدة للشئون العلمية في ظل ندرة التشريع الصريح المنظم للمركبات ذاتية القيادة والمسؤولية الناتجة عن الأضرار التي تسببها.

أما بالنسبة للأسباب الذاتية فهي تمثل بدرجة أولى رغبتنا الخاصة في إنجاز هذا البحث المتعلق بالذكاء الاصطناعي والتكنولوجيا الحديثة وتحدياتها القانونية، متجسد في المركبات ذاتية القيادة، ورغبتنا في الخوض في موضوع يثير إشكاليات واقعية.

أما الهدف من دراسة موضوع المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة فيتمثل في معرفة مدى نجاعة تشريع الدول التي تبني هذه الظرفية التكنولوجية في تنظيم المسائل القانونية الخاصة بها إضافة إلى معرفة على عاتق من تقع هذه المسؤولية في ظل غياب نظام القانوني شامل وموحد بين الدول.

من بين الصعوبات التي واجهتنا أثناء إنجاز هذا العمل ندرة المراجع المتخصصة كون الموضوع مستحدث، إضافة إلى قلة الدراسات القانونية السابقة وصعوبة ترجمتها إلى اللغة العربية نظراً لصعوبة المصطلحات، دون أن ننسى ندرة الاجتهادات القضائية والأحكام المنظمة للموضوع وعامل ضيق الوقت.

وضوءاً على ما تم التطرق له من مشكلات تصادفنا عند استعمال المركبات ذاتية القيادة، نطرح الإشكالية على النحو التالي:

- ما مدى نجاعة النصوص القانونية في تحديد المسؤولية المدنية عن حادث المركبات ذاتية القيادة؟

ومن أجل الإمام بهذا الموضوع وطرحه وفقه أسلوب قانوني علمي ممنهج اتبعنا المنهج التحليلي خاصة فيما يتعلق بتحليل المواد القانونية سواء الخاصة بقوانين المرور العادلة وما يقابلها من آراء فقهية، وكذا المنهج المقارن من خلال التعرض لقوانين المختلفة والمقارنة بين تشريعات بعض الدول المتعلقة بهذا الموضوع.

وبهدف الإحاطة السليمة بالموضوع من جميع الجوانب والإجابة على الإشكالية المطروحة، قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين منفصلين، حاولنا من خلال الفصل الأول أن نحدد مفهوم المركبات ذاتية القيادة والفرق بينها وبين ما يشابهها من أنظمة وهذا في البحث الأول، أما في البحث الثاني فتطرقنا لعرض مختلف تحدياتها القانونية ومجالات تقاطعها مع مختلف القوانين، وكان حرياً بنا التطرق لهذه الأمور نظراً لحداثة المركبات ذاتية القيادة ومختلف المواضيع المرتبطة بها.

أما الفصل الثاني، فقد خصصناه لدراسة الأسس القانونية للمسؤولية المدنية عن قيادة المركبات المستقلة والمشكلات الناتجة عن هذا الموضوع حالة إلحاقها أضراراً بالغير، انطلاقاً من هذا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، تناولنا في البحث الأول أساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في ظل القواعد التقليدية، أما في البحث الثاني فقد تطرقنا لأساس هذه المسؤولية السالفة الذكر لكن في الاتجاهات الحديثة.

الفصل الأول: المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية.

الفصل الأول: المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

لعبت تقنية الذكاء الاصطناعي دورا هاما في وسائل النقل العام، حيث سرعت في الآونة الأخيرة من وتيرة تطوير السيارات ذاتية القيادة. ولكن ما بين أخبار التجارب الناجحة والأخرى التي باعثت بالفشل فإن صورة هذه السيارة القادرة على الاستغناء عن الإنسان جزئيا أو كليا في قيادتها لا تزال ضبابية في الأذهان.

ومع المزايا التي تقدمها هذه المركبات، إلا أنه ظهر لها جانب آخر من المساوى في الواقع العملي تتمثل في حالات وقوع الحوادث المرورية وما يمكن أن تسببه من وفيات وأضرار بالأشخاص والأموال، فضلا عن عدم وجود نصوص تشريعية لتنظيم هذا النوع من المركبات.

نتناول في هذا الفصل مفهوم المركبات ذاتية القيادة وعرض للجهود الجارية على تطويرها وكذلك تحدياتها القانونية في ظل غياب نصوص صريحة تنظمها في مباحثين، الأول نخصصه لتحديد الإطار المفاهيمي لهذه المركبات، والثاني نطرق فيه للتحديات التنظيمية المرتبطة باستيعاب المركبات المستقلة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمركبات ذاتية القيادة

لقد قطعت المركبات ذاتية القيادة مراحل عديدة خلال تطورها انطلاقاً من مستويات التحرر من العنصر البشري وصولاً إلى الاستغناء عنه تماماً، ومنه قسمنا هذا المبحث إلى: مفهوم المركبات ذاتية القيادة (المطلب الأول) وأنواعها مروراً إلى التمييز بينها وبين الأنظمة المشابهة لها (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم المركبات ذاتية القيادة

بداية يتعين علينا تعريف المركبات ذاتية القيادة وما تميّز بها كونها روبوت خاضع لنظام الذكاء الاصطناعي، ومنه سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم التشريعات التي عرفت المركبات المستقلة (ذاتية القيادة) في الفرع الأول ثم مميزاتها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف المركبات ذاتية القيادة

عرفت السيارة ذاتية القيادة على أنها مركبة بربة ذات محرك قادر على السير دون تدخل الإنسان¹.

وعرفت كذلك بأنها عبارة عن مركبة تستخدم مزيجاً من أجهزة الاستشعار والكاميرات والرادار والذكاء الاصطناعي للتเคลّل بين وجهات مختلفة دون الحاجة إلى التدخل البشري². كما وصفت بأنها مركبات مزودة بنظام توجيه آلي يسمح لها بالعمل دون تدخل بشري في ظروف حركة حقيقة، ويعمل هذا النظام بفضل وجود أجهزة استشعار مختلفة والتي تهدف

¹ عمريو جويدة، (التأمين من المسؤولية المدنية للسيارات ذاتية القيادة)، حوليات جامعة الجزائر 1، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، العدد 07، 2018، ص 145.

² حامد أحمد لسودي الدرعي، المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 13 يونيو 2019، ص 07.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

إلى وضع نماذج ثلاثة الأبعاد للبيئة المحيطة بها تسمح بتحديد عناصر الطريق، وبفضل هذه التكنولوجيات يمكن للمركبة أن تقوم بجميع المناورات الالزمة وأن تجلب المسافرين إلى وجهتهم مع احترام قواعد المرور وتجنب العقبات¹.

أيضا هناك من عرفها على أنها سيارة ذاتية متصلة بالشبكة "connected and "self driving car" أو السيارة الروبوتية أو السيارة بدون قائد "autonomous vehicle مركبة قادرة على الإحساس بمحيطها والتنقل بأمان بدون تدخل بشري، تضم تشكيلة من المحسات للاحساس بمحيطها مثل الرادار، الليدار، السونار، نظام التموضع العالمي ورؤية الحاسوب وقياس المسافات، أنظمة التحكم المتقدمة تفسر المعلومات الحسية لتحديد المسار الملائم للملاحة، وكذلك العوائق واللاقات ذات الصلة².

ولقد عرفت المادة 1 من قرار المجلس التنفيذي رقم (3) لسنة 2019 بشأن تنظيم التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة في إمارة دبي المركبات المستقلة على أنها: "مركبة تعمل بموجب نظام المحاكاة، مخصصة للسير على الطريق، تتتوفر فيها المواصفات التي تعتمدها هيئة الطرق والمواصلات في إمارة دبي"³.

كذلك عرفها قانون المرور الألماني المعدل سنة 2017 بأنها تلك المركبات التي لديها تقنية التحكم في مهمة القيادة بما في ذلك التوجيه الطولي والعرضي للمركبة المستقلة بعد تشغيل القيادة الذاتية، وهي قادرة على الالتزام بلوائح المرور التي توجه المركبة أثناء القيادة الذاتية بالكامل والتي يمكن إلغاء تشغيلها يدويا بواسطة السائق في أي وقت⁴.

¹ Strauss Alexandre, Véhicule autonome, Cerema ouest, Avril 2019, p1.

² . اطلع عليه بتاريخ 18 مارس 2022، الساعة 20:23، <https://m.marefa.org>

³ قرار رقم 03، العدد 449، تنظيم التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة في إمارة دبي، جريدة رسمية مؤرخة في 29 أفريل 2019 الموافق لـ 24 شعبان 1440

⁴ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 07

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

من خلال التعريف السابق يتضح لنا أن التدخل البشري في المركبات ذاتية القيادة يكون فقط عند تزويدها بمعطيات جهة الوصول، وبعدها تقود المركبة نفسها من خلال تقنيات الذكاء الاصطناعي باستخدام التكنولوجيات التي تمكّنها من ذلك كالرادار والكاميرا.

الفرع الثاني: مزايا المركبات ذاتية القيادة

تستحق تقنية المركبة ذاتية القيادة أن يوليها صانعو السيارات اهتماماً فورياً لأسباب عدّة، أولها أن التقنية أصبحت قريبة من النضج وأن تطرح في الأسواق إضافة إلى اهتمام وسائل الإعلام بها على نطاق واسع ما يبرهن أن هذه التقنية قد تقدّمت تقدماً كبيراً وثانياً أنها مخاطر المركبات التقليدية كبيرة، ففي الولايات المتحدة وحدها يقتل ما يزيد عن 30 ألف شخص سنوياً بسبب حوادث الاصطدام التي يتسبّب بها الخطأ البشري. وبالتالي فلدى تقنيات المركبة المستقلة الإمكانيّة لخفض عدد حوادث الاصطدام إلى حد كبير، بخفض إمكانية حصول خطأ بشري¹. أي بمعنى أن السيارات ذاتية القيادة تحقق سلامة الأشخاص وراحتهم، ثالثاً أن القيادة الذاتية تسهل حركة المرور وتقلص الآثار السلبية على المحيط، كتقليل استهلاك الطاقة والغازات المنبعثة، كما أن ظهور هذه السيارات دفع بكتّار صانعي السيارات بالاستثمار في مجال التكنولوجيا وظهور رهانات وتطورات اقتصادية وصناعية².

أضف إلى ذلك، مساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على وسائل نقل لا تتطلّب سوى لمس لوحة التشغيل³.

¹ جايس أندروسن وأخرون، تقنية المركبات المستقلة (ذاتية القيادة) دليل صانعي السياسات، مؤسسة RAMD، كاليفورنيا، 2016، ص 04.

² عمريو جويدة، مرجع سابق، ص 148.

³ حافظ جعفر إبراهيم، (المركبات ذاتية القيادة: قضايا التنظيم والمسؤولية المدنية بالتركيز على بعض القوانين الرائدة)، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 03، سبتمبر 2020، ص 518.

الفصل الأول: المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

ولكن بالتواري مع هذه المنافع فإن المركبات المستقلة العديد من الآثار السلبية، فيخفض كلفة وقت القيادة، قد تشجع المركبات المستقلة على المزيد من الرحلات، ما يؤدي إلى المزيد من الأميال المقطوعة ما قد يؤدي بدوره إلى المزيد من الازدحام المروري. كما توجد عوائق قانونية، فعلى الدول التي تسمح بسير هذه السيارات أن تقوم بتعديل قوانينها من أجل تنظيم استعمالها¹.

المطلب الثاني: أنواع المركبات ذاتية القيادة والتمييز بينها وبين الأنظمة المشابهة لها

ستحدث المركبات ذاتية القيادة ثورة في الكيفية التي يتنقل بها الناس وفي طرق معيشتهم وعملهم وتفاعلهم مع الآخرين، لكن هناك ثورة أكثر هدوءاً ستحدث في الوقت الذي تدفعنا تقنية المركبات المستقلة إلى إعادة النظر في سبل تصور وقياس تنظيم السلامة على الطرقات.

سنتطرق في هذا المطلب إلى أنواع المركبات المستقلة في الفرع الأول مروراً بمستويات القيادة فيها وصولاً إلى التمييز بينها وبين ما شابهها من أنظمة في الفرع الثاني.

الفرع الأول: أنواع المركبات ذاتية القيادة

قبل التطرق لأنواع المركبات ذاتية القيادة لابد من عرض درجات استقلاليتها من المستوى 0 إلى المستوى 05 أولاً ثم التطرق إلى أنواعها ثانياً

¹ عمريو جودة، مرجع سابق، ص 148.

أولاً: مستويات القيادة الذاتية في المركبات

أ- المستوى 0: وهي السيارة التقليدية التي تتم قيادتها يدوياً¹، حيث يسيطر السائق على السيارة بشكل كامل ويجب عليه مراقبة حركة المرور باستمرار، كما يكون السائق في هذا المستوى مسؤولاً عن جميع انتهاكات المرور وحوادث السيارات²، وعن التشغيل الآمن للمركبة.

ب- المستوى 1: أهم ما يميز المركبة في هذا المستوى وجود أدوات معايدة للسائق³، أي أنه تتم عملية القيادة بمراقبة كل من المستعمل والآلة، حيث تكون السيارة مزودة بجهاز الإعلام الآلي الذي يمكنه التحكم في السرعة أو الاتجاه مثلاً وليس الاثنين معاً⁴. يمكن للمركبة في هذا المستوى أن تؤدي جزءاً من التوجيه تحت سيطرة السائق الذي يشرف باستمرار على النظام⁵.

ج- المستوى 2: هذا المستوى ينطوي على أتمتة وظيفتين على الأقل من وظائف التحكم الأساسية مصممة للعمل في انسجام للتخفيف من قوة التحكم في تلك الوظائف⁶، ويكون هذا التحكم في ظروف معينة ومناطق محددة. كما يمكن القول أن في هذا المستوى تشغيل السيارات آلياً بصفة جزئية، حيث تكون مزودة بجهاز الإعلام الآلي الذي يراقب السرعة والاتجاه في نفس الوقت، ويمكن لهذه السيارة الزيادة في السرعة أو في الكبح، ويتولى هذا

¹ عمريو جoidة، مرجع سابق، ص 146.

² Kira christin winker, Autonomous vehicles Regulation in Germany and the US and its impact on the German car industry, Master thesis international Business law, departement of business law, tilburg law school, june 2019, p17.

³ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 518.

⁴ عمريو جoidة، مرجع سابق، ص 146.

⁵ Strauss Alexandre, op.cit, p 02.

⁶ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 13.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

الجهاز قيادة السيارة بصفة مؤقتة ويدا السائق دائما على المقود فعليه مراقبة العمليات، ويكون هو المسؤول في حالة فشل نظام القيادة الذاتية¹.

د- المستوى 3: وهو ما يعرف بمستوى التشغيل الآلي أو التشغيل الآلي العالي الدفع، حيث يمكن للنظام في هذا المستوى أن يتولى السيطرة الكاملة على المركبة في ظروف معينة على الطريق، بمعنى أنه يمكن للسائق أن ينفصل عن عملية القيادة لفترة أطول من الزمن ولاسيما على الطرق السريعة مع علامات المرور المناسبة والممرات المعلمة حيث يمكن أن تتجنب المركبة العقبات التي تظهر أمامها بشكل تلقائي².

وبمعنى آخر أنه يمكن للسائق أن يفوض جزءا من قيادته للمركبة غير أنه يجب أن يكون دائما قادرا على استعادة السيطرة عليها إذا اقتضت الظروف ذلك³.

وفي الأخير يمكن القول أن هذه المركبة تعمل بصورة ذاتية كاملة ويمكن أن تقود نفسها من دون مساعدة السائق البشري، ولكن في ظروف معينة مع محافظة السائق على كامل وعيه أثناء الرحلة لاستعادة السيطرة على المركبة متى لزم الأمر⁴.

ه- المستوى 4: السيارات في هذا المستوى لا سائق لها في بعض الحالات، حيث نجد المقود والدواستين ولا يوجد فعل أو رقابة من طرف الإنسان إلا في الحالات المعقدة مثل سوء الأحوال الجوية، أو محيط غير مألوف كالمناطق الجبلية فيتدخل السائق ثم يصبح مجرد راكب.

¹ عمريو جoidة، مرجع سابق، ص 146.

² Kira christin winkler, op. cit, p18.

³ Strauss Alexandre, op.cit., p 02

⁴ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 519

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

فالسيارة يمكنها أن تتنقل دون مالكها، ويمكنها أن تتوقف في موقف السيارات وحدها وكذا يمكنها العودة إلى سائقها في وقت معين¹.

ويمكن القول أنها المركبة القادرة على القيادة بشكل مستقل دون وجود سائق ويتم تفعيل النظام بناءً على طلبه (عن بعد)².

- المستوى 5: تصمم المركبة في هذا المستوى للقيام بجميع الوظائف الحرجة المتعلقة بالسلامة ورصد أحوال الطريق طوال الرحلة، في مثل هذا التصميم يتوقع أن يزود السائق المركبة بوجهة الرحلة أو بمسارها ولكن لا يتوقع أن يكون جاهزا لاستعادة التحكم في القيادة في أي وقت خلال الرحلة³، وتكون المركبة مزودة بنظام Global Positioning System (GPS) والإنترنت التي تتيح الوصول إلى جميع البيانات الآتية المتصلة بظروف المرور والتوجيهات المتعلقة بالملاحة أو الطقس.

وبإضافة إلى ذلك فهي مجهزة بالرادرار وأجهزة الاستشعار والكاميرات لمراقبة ومسح الوضع الذي تتحرك فيه المركبة، كما يمكنها ضبط أسلوب قيادتها فهي تحدد المنحنيات وتتباطأ عند إدراكها لموقف خطير أثناء مناورة ثم تعود إلى حالتها السابقة⁴.

في الأخير يمكن القول أن المركبات في هذا المستوى يمكنها السيادة في كل الوضعيات دون سائق، وهي تسير بطريقة أوتوماتيكية بصفة مطلقة في أي طريق وفي أي

¹ عمريو جويدة، مرجع سابق، ص 147

² Strauss Alexandre, op.cit., p 03 :

" Le véhicule est capable de rouler de manière autonome sans avoir la présence d'un conducteur, le système, est activé par une demande de conducteur (à distance)" .

³ جايمرس أندرسون وآخرون، مرجع سابق، ص 03.

⁴ Kira christin winkler, op. cit, p19.

الفصل الأول: المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

ظروف، وتكون متوفرة فقط على جهاز شاشة أو جهاز تحكم¹ ، وهي ما تعرف بالمركبات ذاتية القيادة بصفة كلية.

ثانياً: أنواع المركبات ذاتية القيادة

انطلاقاً من التقسيم السابق لمستويات القيادة، يمكن الحديث عن نوعين من المركبات ذاتية القيادة: مركبات ذاتية القيادة جزئياً وأخرى ذاتية القيادة كلياً.

أ- المركبات ذاتية القيادة جزئياً: هي المركبات التي تشغّل آلياً بصفة جزئية وذلك لكونها مزودة بجهاز إعلام آلي، حيث يتولى هذا الجهاز سياقة المركبة بصفة مؤقتة ويداً السائق على المقود، كما يتحمل مسؤوليته حالة فشل نظام القيادة الذاتية، وتكون استقلالية هذه المركبات استقلالية مشروطة بحيث تكون مستقلة بصفة جزئية في شروط معينة، كون جهاز الإعلام الآلي لهذه المركبات يمكنه إصدار إشارات على عدم تمكّنه من القيام برد فعل معين في وضعية معينة ليتدخل السائق في القيادة في أي لحظة تطلب منه السيارة ذلك² ، تماماً مثل الطيار في الطائرة.

مثال هذا النوع من المركبات هو ما توفره بعض الشركات من إمكانية تثبيت السرعة، وبعض المركبات التي تفرض على السائق أن يتدخل في قيادتها حالة سوء الأحوال الجوية³.

وهذا النوع من المركبات يدخل في نطاق المستوى 2 (autonomie partielle) والمستوى 3 (autonome conditionnelle) السابق ذكرهم.

¹ عمريو جويدة، مرجع سابق، ص 147.

² المرجع نفسه، ص 147.

³ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 14.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

ب- المركبات ذاتية القيادة كليا: هي تلك المركبات التي يمكنها تأدية مهام النقل والقيادة دون أي مساعدة بشرية¹ ، أي أنها لا تتطلب في نهاية المطاف أي سائق وهي ما يطلق عليها اسم روبوت على 4 عجلات.

ويعرف الروبوت* على أنه آلة ذكية تسير بشكل ذاتي مستقل عبر محاكمة عقلية اصطناعية بغرض القيام بمهام دقيقة في مجالات مختلفة، ما قد منح الإنسان قدرة الوصول إلى أعلى أداء ممكн دون أي سوء تقدير بشري².

وبالإطلاع على قانون نيفادا وهو أول قانون بموجبه تم السماح بقيادة المركبات ذاتية القيادة نجد أنه استبعد المركبات المزودة ببعض التقنيات مثل نظام الأمان ونظام مساعدة السائق والفرملة في حالات الطوارئ من نطاق المركبات ذاتية القيادة، فقد نص على أنها تعني المركبة المزودة بنظام قيادة آلي مصمم للعمل على مستوى أتمتة القيادة في المستويات 4 و 5³.

الفرع الثاني: التمييز بين المركبات ذاتية القيادة والأنظمة المشابهة لها

كما سبق وذكرنا أن تقنية الذكاء الاصطناعي لعبت دورا هاما في تطوير وسائل النقل العام حيث أدت إلى ظهور عديد الأنظمة ذاتية القيادة إلى جانب المركبات. ومنه سوف نقوم بعرض التمييز بين المركبات ذاتية القيادة ومختلف الأنظمة المشابهة لها. سنتطرق أولا

¹ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق ، ص 15.

* لقد جاءت تسمية الروبوت الدلالة على الرجل الآلي أو الإنسان الآلي، ويعود أصل هذه التسمية من اللغة التشيكية من الكاتب التشكيكي كارل تشبابيك عام 1921، وهي مشقة من الكلمة robořata والتي تعني العمل الشاق الإجباري، أنظر: (18-03-2022، 21:52، <https://ar.wikipedia.org>)

² همام القوصي، (إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت)، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 25 مايو 2018، ص 79.

³ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 16.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

للتمييز بين المركبات ذاتية القيادة والمركبات التقليدية لنعرض ثانيا ما يميزها عن الطائرات بذو طيار وثالثا السفن ذاتية القيادة.

أولا: التمييز بين المركبات ذاتية القيادة والمركبات التقليدية.

عرفت اتفاقية السير على الطرق لعام 1968 في المادة الأولى، الفقرة "ع" المركبة بعبارة السيارة "... أي مركبة تسير بالطاقة وتستخدم عادة لنقل الأشخاص أو البضائع عن طريق البر، أو لسحب المركبات التي تستخدم لنقل الأشخاص أو البضائع على الطرق. ويتضمن هذا المصطلح سيارات الركاب الكهربائية (التروولي)، وهي المركبات الموصولة بناقل كهربائي وليس محمولة على قضبان، ولا يشمل هذا المصطلح المركبات من قبيل الجرارات الزراعية التي لا تستخدم إلا بصورة عارضة لنقل الأشخاص أو البضائع على الطرق".¹

وعرفها المشرع الجزائري في المادة 2 من القانون 14-01 المؤرخ في 10 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها على أنها كل مركبة تستعمل لنقل الأشخاص أو البضائع وتكون مزودة بمحرك للدفع وتسير على الطريق².

كما عرف المشرع البحريني المركبة في المادة 3 من قانون المرور بقوله: "المركبة هي كل وسيلة من وسائل النقل أعدت للسير على الطريق العام، ذات عجلات وتسير بقوة آلية أو جسدية (إنسان أو حيوان) أو تسحب بأية وسيلة...", من هذا التعريف نجد أن

¹ اتفاقية فيينا للسير على الطرق لعام 1968 والاتفاق الأوروبي المكمل للاتفاقية، نيويورك و جنيف سنة 2007، اللجنة الاقتصادية لأوروبا، شعبة النقل.

² القانون رقم 14-01 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق لـ 19 أوت 2001 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، جريدة رسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 46.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

المشرع البحريني قد توسع في مفهوم المركبة لتشمل المركبات الآلية والغير آلية سواء كانت تسير بقوة ذاتية أو تسحب بأي وسيلة كانت¹.

وعرفها المشرع المصري في الفقرة 01 من المادة 03 من قانون المرور المصري أنها كل ما أعد للسير على الطرق من آلات ومن أدوات النقل والجر².

من التعريفات التشريعية السابقة نرى أن تعريف المركبة في اتفاقية فيينا (اتفاقية السير على الطرق)، والتعريف الذي أعطاه المشرع البحريني للمركبة كان أوسع وأشمل، حيث أن الاتفاقية شملت أنواع مختلفة من المركبات التي تسير بالطاقة والتي تسير بالكهرباء وكذلك الأمر بالنسبة للمشرع البحريني الذي شمل تعريفه للمركبة، المركبات الآلية وتلك الجسدية إضافة إلى المركبات التي تسحب بأي وسيلة.

وتتجدر الإشارة إلى أن الفقه عرف المركبات التقليدية على أنها المركبات منعدمة الاستقلالية، أي المركبات التي تتم قيادتها يدوياً، وأن كل الوظائف المتعلقة بالقيادة تتم من طرف الإنسان كالكبح والتوقف³، وهذا ما أكدته اتفاقية فيينا لسنة 1968 حيث نصت صراحة على وجود سائق لكل مركبة متحركة⁴.

مما سبق وانطلاقاً من تعريفنا للمركبات ذاتية القيادة على أنها مركبات تقوم صناعتها أساساً على الذكاء الاصطناعي نستنتج أن الفارق الأساسي بينها وبين المركبات التقليدية أن

¹ عبد المجيد خلف منصور العنزي، (حماية المتضررين من حوادث المركبات في التشريع البحريني)، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة الدنيا، المجلد 34، العدد 02 جويلية 2016، ص 983.

² القانون رقم 66 المؤرخ في 14/08/1973 يتضمن قانون المرور، الجريدة الرسمية المصرية، أنظر: تم الإطلاع عليه في 18 مارس 2022، 23:05 <https://www.laywer.co/2021/10/18>

³ عمريو جويدة، مرجع سابق، ص 146.

⁴ اتفاقية فيينا للسير على الطرق لعام 1968، والاتفاق الأوروبي المكمل لاتفاقية نيويورك وجنيف سنة 2007 ، اللجنة الاقتصادية ل الأوروپا شعبة النقل.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

المركبات ذاتية القيادة تسير على الطرق دون تدخل بشري، مستخدمة تقنيات الاستشعار عن بعد والكاميرات والرادار مستغنية عن السائق، على خلاف المركبات التقليدية التي تعتمد على التدخل البشري كليا في التحرك والوقوف وتوجيه المركبة في الطريق.

ثانيا: التمييز بين المركبات ذاتية القيادة والطائرات بدون طيار.

عرف الفقه الطائرات بدون طيار أو الطائرات المسيرة أو كما يطلق عليها اسم "الدرونز" على أنها عبارة عن آلات لها القدرة على التحليق في الفضاء الجوي بسبب ردود فعل الهواء اتجاه جسمها، وهي مركبات غير مأهولة، تقوم بالتحليق، ويتم التحكم فيها بدون طيار على متنها، حيث يتحكم بها الطيار من على سطح الأرض باستخدام جهاز تحكم¹.

ويطلق مصطلح "الدرونز" أو الطائرات بدون طيار على جميع الطائرات التي يمكن توجيهها عن بعد، أو التي يمكن برمجتها مسبقا لتحديد مسارها.

وقد تطرق المشرع الإماراتي لتعريف الطائرة بدون طيار في المادة 2 من القانون رقم (4) لسنة 2020 على أنها "طائرة تحلق في الجو دون وجود القائد على متنها، وتشمل الطائرة الموجهة بالعين المجردة *، والطائرة الموجهة عن بعد *، والطائرة المسيرة ذاتيا *".²

¹ سارة كمال، التنظيم القانوني للاستخدام المدني للطائرات بدون طيار، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة قطر، تاريخ المناقشة جوان 2020، ص 31-32.

* الطائرة الموجهة بالعين المجردة هي طائرة بدون طيار يتحكم بها بواسطة جهاز لاسلكي تكون السيطرة على حركتها بالعين المجردة من القائد.

* الطائرة الموجهة عن بعد، طائرة بدون طيار يتم التحكم بها لاسلكيا تتم السيطرة على حركتها من خلال محطة التحكم عن بعد.

* الطائرة المسيرة ذاتيا، طائرة بدون طيار يتم التحكم بها عن طريق برمجتها والسيطرة على حركتها ذاتيا.

² قانون رقم 04 المؤرخ في 2020/07/07، المتضمن تنظيم الطائرات بدون طيار في إمارة دبي، ج ر ح د العدد 479

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

أما بالنسبة لانطلاقه هذا النوع من الطائرات فقد برزت سنة 2018 فارضة أهميتها ودورها في مختلف جوانب الحياة بداعا من التغطية الجوية للأحداث الحساسة ورصد استخدام الموارد الطبيعية وتعزيز الاستدامة وصولا إلى رسم خرائط الأراضي وتقييم الكوارث الطبيعية وحتى الاستمطار¹.

يكون قائد الطائرة بدون طيار ملتزما بالمراقبة المستمرة أثناء تشغيل نظام الطيار الآلي، ومسؤولا عن ضمان سلامة تشغيلها والاطلاع على كافة اللوائح والتشريعات فالإخلال بها قد يعرضه للمساءلة القانونية².

وبموجب اللوائح التنظيمية الحالية لإدارة الطيران الاتحادية Federal (FAA) فإنها يتطلب لاستخدام المنظومات الجوية ذاتية التشغيل في إدارة Aviation Administration الطيران الفيدرالية إلى تصاريح خاصة، والتي يتم إصدارها من قبل إدارة الطيران الاتحادية (FAA) على أساس كل حالة على حدة³.

من تحليل ما سبق، يبدو أن هناك تشابها بين أنظمة كل من الطائرات بدون طيار والمركبات ذاتية القيادة من حيث قدرة الطائرة بدون طيار على الطيران دون تحكم من قائدتها عند تشغيل نظام الطيار الآلي، إلا أن الفرق بينهم يتمثل في أن هذا النوع من الطائرات يلتزم فيها القائد بالمراقبة المستمرة أثناء تشغيل هذا النظام، وتطبيقا لذلك قضي بأنه: "التزام المسؤولين عن الطائرة للحفاظ على المراقبة السليمة والمستمرة أثناء سيطرة نظام الطيار الآلي هو أمر لا مفر منه"، وفضلا على ذلك أن المركبات ذاتية القيادة تعتمد على تقنية

¹ مجدى دريباتي، طائرات الدرون، دراسة حول قوانين استعمالها وأهميتها للمراقبة الجوية والأغراض الصناعية والمدنية، مجلة بيت المحتوى، 2021، ص 3.

² الهيئة العامة للطيران المدني في الإمارات، أنظمة الطائرات بدون طيار، ص 10.

³ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 11.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

الذكاء الاصطناعي التي تتيح لها التحكم بالمركبة وإصدار القرارات بناءاً على البيئة المحيطة بها، وهو ما لا يتوفر في نظام الطيار الآلي¹.

ثالثاً: التمييز بين المركبات ذاتية القيادة والسفن ذاتية القيادة.

لا يوجد لحد الآن مفهوم واضح للمقصود بالسفينة ذاتية القيادة، على الرغم من وجود العديد من مشاريع البحث والاختبار في مجال النقل البحري، حيث لا تزال العديد من القوانين واللوائح البحرية في نفس الترتيب منذ القرن 19، فمفهوم القيادة الذاتية للسفن هو مفهوم جديد تماماً لم تطرق له التشريعات ، وإنما تطرق له الفقه حيث عرفها بأنها السفينة القادرة على التنقل من مكان إلى آخر دون الحاجة إلى إشراف بشري².

ويشير مصطلح "السفينة ذاتية القيادة" بصفة عامة إلى الطريقة التي تتيح التحكم فيها، إما التحكم عن بعد أو قيادة ذاتية مستقلة كلياً. يتم التحكم عن بعد في بعض السفن ذاتية القيادة الحالية عن طريق مراقب متواجد على الشاطئ، حيث يتلقى هذا المراقب البيانات والمعلومات خلال البث المباشر للصور المرئية والصوتية الملتقطة عبر أجهزة الرادار وأجهزة الاستشعار والأقمار الصناعية، وغيرها من الأنظمة المركبة في هيكل السفينة، ثم يقوم بتفسير كل المعلومات والبيانات وتحويلها إلى أوامر لأجهزة السفينة ومن ثم توجيه السفينة إلى وجهتها المقدرة³.

ومن ناحية أخرى هناك نوع ثانٍ من السفن ذاتية القيادة وهي السفن ذاتية التحكم بالكامل، بحيث يتدخل العنصر البشري في وضع الوجهات فقط وتتنقل السفينة بنفسها إلى

¹ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق ، ص 12.

² سلام فوزات القاسم، النظام القانوني للسفن ذاتية القيادة (دراسة تحليلية في القانون الإماراتي)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، مايو 2020، ص 9.

³ محمد سالم أبو الفرج، السفن ذاتية القيادة: التحديات القانونية، دراسة تحليلية مقارنة، كلية القانون، جامعة قطر، 2020، ص 14.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

هذه الوجهات دون الحاجة إلى مزيد من التفاعلات البشرية، تعتمد هذه الأنواع من السفن على تعليمات مبرمجة مسبقاً وذكاء اصطناعي للتنقل بشكل مستقل، وتحتلي القدرة على التعامل مع البيئة المحيطة بها والتعلم الذاتي من تجاربها واتخاذ القرارات المتعلقة بالرحلة البحرية بشكل مستقل.¹

تجدر بنا الإشارة إلى أن البعض أشار إلى ستة مستويات من استقلالية السفن من حيث التشغيل.

أ- المستوى 0: لا توجد وظيفة مستقلة، تؤدي كل الإجراءات واتخاذ القرارات يدوياً، أي أن الإنسان هو من يضبط جميع الإجراءات.²

ب- المستوى 1: سفن مشغلة، أي وجود طاقم على متن السفينة لتشغيل أنظمتها ووظائفها، والتحكم فيها عند التشغيل الآلي لبعض العمليات.

ج- المستوى 2: سفن موجهة، أي تحت التحكم الموجه، حيث يكون هناك درجة من القرابة على الاستجابة واقتراح القرارات من أجهزة السفينة، وبالرغم من ذلك، فإن السلطة لتفعيل القرارات تكون مع المشغل، وتعمل السفينة في هذا المستوى بدون طاقم فقط في حالة إصدار أوامر لها، أو السماح لها بذلك.

د- المستوى 3: السفن المسيرة، لا يكون على متن السفينة طاقم حيث تكون هي المخولة بتنفيذ بعض الوظائف، فهي تعلم البيئة المحيطة بها، وتبلغ عن حالتها، وتحدد الإجراءات

¹ سلام فوزات القاسم، مرجع سابق، ص 10.

² Lauri tarkiainen , Autonomous ships- legal challenges and solutions for data sharing, Master's thesis , Faculty of law , University of Helsinki , May 2021, P 06.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

وتشير إلى القرارات الممكن اتخاذها مع حق مشغليها في الاعتراض على خياراتها (اتخاذ القرارات يكون مشترك بين مشغل السفينة والسفينة بدون طاقم)¹.

هـ- المستوى 4: في هذا المستوى نادراً ما يتم الإشراف على العمليات التي يتخذ فيها النظام قرارات بالكامل، حيث تقتصر وظيفة المشغل على مراقبة الأحداث فقط.

وـ- المستوى 5: السفينة مستقلة تماماً، حيث تكون في هذا المستوى غير خاضعة للرقابة على القرارات التي يتخذها النظام من طرف الإنسان (المشغل)، وينفذها بالكامل أثناء إبحارها^{2*}.

نستنتج مما سبق، أن كلاً من السفن المستقلة والمركبات ذاتية القيادة كلها تشترك في جميع الجوانب الفنية من ناحية عدم الحاجة للسائق أو القبطان للتحكم في الآلة وتوجيهها، وإنما يقوم بتحديد وجهة الوصول مسبقاً على أن تسير نفسها، وكذا تتماثل في مستويات استقلاليتها من حيث التشغيل.

المبحث الثاني: التحديات التنظيمية المرتبطة باستيعاب المركبات ذاتية القيادة.

تطرقنا في المبحث الأول إلى تعريف المركبات ذاتية القيادة أو ما يعرف بالروبوت على 4 عجلات، والتي توفر للإنسان القدرة على الجلوس خلف المقود والتمتع بالرحلة دون تدخله ، في حين تتولى السيارة قيادة نفسها بنفسها بواسطة برنامج آلي.

ورغم الخطوات المتسارعة التي اتخذتها العديد من شركات السيارات العالمية لتطوير المركبات ذاتية القيادة حتى تكون قادرة على المنافسة خلال السنوات القليلة القادمة إلا أنه

¹ محمد سالم أبو الفرج، مرجع سابق، ص 16.

² Lauri Tarkiainen, op.cit, p 07.

* Fully autonomous , Unsupervised operation where decisions are entirely made and actioned by the system during the mission.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

لن يكون سهلا على الكثرين الوثوق بهذه السيارات، خاصة ما يتعلق بعوامل الأمان الكافية والقوانين المنظمة لوجودها، وعلاوة على ذلك فقد كشفت ثغرات جسيمة على أن السيارات المستقلة لا يمكنها التعامل مع أصحاب البشرة السمراء، ما يزيد التكهنات بارتفاع الحوادث الناجمة عنها، انطلاقا من هذا سنبين في هذا البحث التحديات التنظيمية المرتبطة باستيعاب المركبات ذاتية القيادة من خلال مطلبين يتمثل المطلب الأول في القوانين المنظمة لهذه المركبات والمطلب الثاني في التقاطع بين فروع القانون وتكنولوجيا القيادة الطاتية.

المطلب الأول: القوانين المنظمة للمركبات ذاتية القيادة

بينما تتقىد تكنولوجيا المركبات ذاتية القيادة لا توجد بعد قوانين سير واضحة تنظمها وتسمح باستخدامها، وحتى الآن اعتمدت دول قليلة قوانين تسمح بتجربتها لكن بشروط معينة، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب، حيث سنرى في الفرع الأول التنظيم القانوني للمركبات بدون سائق في إطار الاتفاقيات الدولية أما في الفرع الثاني فسنتطرق لتنظيمها القانوني في مختلف القوانين المستحدثة، وصولا إلى تنظيمها في التقنيات العربية في الفرع الثالث.

الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية للحركة والمرور على الطرق.

هناك العديد من المعاهدات والاتفاقيات متعددة الجنسيات التي وضعتها الأمم المتحدة لملاءمة جميع المقاربات القانونية الوطنية المختلفة بشأن التنقل والمواصلات¹، من بينها اتفاقية جنيف المؤرخة سنة 1949 والتي سنتطرق لها أولا في هذا الفرع، واتفاقية فيينا 1968 والمعدلة آخر مرة سنة 2016 ثانيا.

¹ Kira Christin Winkler , op.cit , p23.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

أولاً: اتفاقية جنيف 1949: صادقت الدول الأوروبية على اتفاقية جنيف المؤرخة في سنة 1949 بشأن الحركة والمرور على الطرق، وكذلك وقعت عليها الولايات المتحدة الأمريكية. وتنص هذه الاتفاقية في الفقرة 1 من المادة 08 على أنه: "يجب أن يكون لكل مركبة أو مجموعة مركبات تسير بوحدة سائق"¹، ولسنا بحاجة للقول أن هذه الاتفاقية لا تستوعب مفهوم القيادة الذاتية²، ولا تشملها لا هي ولا أي نوع من تقنيات القيادة الآلية على وجه الخصوص، وهذا ما يؤكده القسم 79 من الاتفاقية والذي يعيق المركبات ذاتية الدفع بصورة صريحة³.

ثانياً: اتفاقية فيينا 1968: تم تأسيس اتفاقية فيينا بشأن حركة المرور على الطرق عام 1968، والتي صادقت عليها أكثر من 70 دولة حول العالم⁴، ويكمّن أصلها في النية النهائية لتنسيق قواعد المرور على الطرق من أجل تسهيل التنقل في جميع أنحاء العالم، وعلى الرغم من توقيع الكثير من الدول على هذه الاتفاقية، إلا أنه يوجد العديد من الدول لم تصادر عليها حتى تتمكن من اتخاذ قراراتها القضائية الخاصة بها بشأن قواعد الطرق والمرور ومثال هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة⁵.

لم يتوقع واضعو هذه الاتفاقية السيارات ذاتية القيادة، فقد نصت المادة 8 منها على: "يجب أن يكون لكل مركبة متحركة أو مجموعة مركبات سائق"⁶، كما نصت في المادة 13 الفقرة 1 على أنه: "يجب على كل سائق مركبة في جميع الظروف أن يسيطر على سيارته حتى يتمكن من رعايتها على النحو الواجب والسليم، وأن يكون في جميع الأوقات في وضع

¹ Convention on road traffic, (Geneva, September 1949) :" every vehicle or combination of vehicles proceeding as a unit shall have a driver".

² حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 528.

³ Kira Christin Winkler , op.cit , p 25.

⁴ <https://m.marefa.org> , 27/03/2022 (20:44) .

⁵ Kira Christin Winkler , op.cit , p23

⁶ Antonios E.Kouroutakis , (Autonomous vehicles : Regulatory challenges and the response from Germany and UK) , Mitchell hamline law Review , vol 46 , issue 5 , 2020 , p 1110 .

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

يسمح له بأداء جميع المناورات المطلوبة منه" هذا الموقف جعل من العسير استيعاب فكرة القيادة الذاتية في مستواها الخامس، فمن الواجب على السائق أن يكون مسؤولاً في جميع الأوقات عن التحكم في وظائف القيادة الحيوية¹.

لكن في عام 2014، اقترحت حكومات بلجيكا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا تعديل المادة 08 من الاتفاقية لاستيعاب تقنيات القيادة الآلية²، وبالفعل تم تعديلها سنة 2016، وذلك بإضافة نص جديد "الفقرة 5 مكرر" المادة 08³، ودخل هذا التعديل حيز التنفيذ في 23 مارس 2016، وعلى هذا يتعين على جميع الأطراف الموقعة على اتفاقية فيينا تحديث قوانينها الوطنية للامتثال لهذه التعديلات، كما فعلت ألمانيا في 12 ديسمبر 2016⁴.

وتتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من تعديلها بهدف تمكين أنظمة السائق الآلي المتقدمة إلا أنها لم تنجح في مساعدتها⁵.

الفرع الثاني: التطورات التشريعية المستحدثة.

كما سبق الذكر أنه يجري حالياً اختبار تقنية السيارات ذاتية القيادة في عدة بلدان، والتي أدركت أنها بحاجة إلى تعديلات حتمية في قوانينها لاستيعاب هذا النوع من المركبات، كسنغافورة وبريطانيا على سبيل المثال.

انطلاقاً من هذا سنحاول التطرق في هذا الفرع إلى قوانين المرور في دول مختلفة ومدى استيعابها للمركبات ذاتية القيادة وستكون أمثلتنا : سنغافورة أولاً، ألمانيا ثانياً، أمريكا ثالثاً، وبريطانيا رابعاً.

¹ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 529.

² Antonios E.Kouroutakis,op. cit, p 1110.

³ Kira Christin winkler , op.cit , p24.

⁴ Antonios E.Kouroutakis, op.cit , p 1110.

⁵ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 529.

أولاً: سنغافورة

تعتبر دولة سنغافورة من الدول الأولى التي احتضنت فكرة السيارات ذاتية القيادة وتأمل أن تكون مركزاً لتجاربها، وليتماشى قانون الحركة والمرور في هذه الدولة مع هذا النوع من المركبات، تم تعديل قانون المرور سنة 2017 في محاولة من برلمان سنغافورة لاستيعاب المركبات ذاتية القيادة، حيث تم إدراج المقصود بالمركبات ذاتية القيادة في المادة 02 بأنها: "سيارة مجهزة أو بدرجة كبيرة بنظام مستقل والمعروفة أيضاً باسم المركبة بلا سائق"¹. ولا يشير هذا التعريف بشكل صريح إلى مستويات القيادة الذاتية ولكن تمت الإشارة إلى مستويات 3 و 4 و 5 عندما تم إدخال القواعد المتعلقة بالمركبات الآلية أثناء المناقشات البرلمانية لإدخال التعديلات².

ولم يتوقف المشرع السنغافوري عند هذا الحد فقط، فقد عرف أيضاً النظام المستقل بقوله: "النظام المستقل بالنسبة للسيارات يعني نظاماً يمكن من تشغيل السيارة بدون رقابة مادية فعالة أو مراقبة من جانب مشغل بشري"³، كما أدرج فقرات جديدة في المادة 06 من قانون الحركة والمرور والتي تتضمن مجموعة الشروط التي وضعها وزير النقل للسماح بتجربة المركبات ذاتية القيادة في طرقات الدولة على غرار حيازة مهرب المركبة على توقيض يمنح له من الهيئة المختصة، وكذلك إلزامية تأمين المركبة ضد المسؤولية، إضافة إلى إيداع ضمان من نوع ما لدى الهيئة المختصة ومبلغ لا يقل عن المبلغ الذي تقدر هذه الأخيرة.

¹ مشروع القانون رقم 5/2017 المؤرخ في 10 جانفي 2017، يتضمن تعديل قانون المرور على الطرق، الجريدة الرسمية لدولة سنغافورة، سنة 2016.

² CMS Expert guide to autonomous vehicles law and regulation , <https://cms.law/on/imt/expert-guides/cms.expert-guide-to-autonomous-vehicles.avs> , (20/03/2022 , 23:19)

³ مشروع القانون رقم 5/2017 المؤرخ في 10 جانفي 2017، يتضمن تعديل قانون المرور على الطرق، الجريدة الرسمية لدولة سنغافورة لسنة 2016.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

بالإضافة إلى عديد الشروط الأخرى الموزعة على فقرات المادة 06 بالكامل كأن تكون التجربة في المنطقة أو المناطق التي تمت الموافقة على إجراء هذه التجربة فيها من طرف وزير النقل، وأن تكون السيارة مجهزة لالتقطان وتخزين بيانات الاستشعار ولقطات الفيديو من السيارة وغيرها من الشروط.

ونظرا لأهمية الاشتراطات السابقة فرض المشرع غرامة مالية لا تتجاوز 10.000 دولار في حالة مخالفة أي منها.¹

وقد أعلنت سنغافورة في 31 جانفي 2019 عن مجموعة معايير وطنية مؤقتة لتوجيه صناعة السيارات المستقلة، المعروفة باسم المرجع الفني 68 (TR68) وفقا لبيان صحفي مشترك صادر عن (Enterprise Singapora (ESG) وهيئة النقل البري².

ثانيا: ألمانيا

قانون المرور في ألمانيا دائما في تغير مستمر وفق التحولات التي يعرفها قطاع النقل بجميع أصنافه، والتي انبثق عنها قوانين مرور جديدة تنظم القطاع³، وفي ذات السياق تكشف السلطات الألمانية جهودها لمواكبة تكنولوجيا النقل الجديدة، فقد اتخذ مشروعها خطوة قانونية جديدة تسمح للسيارات ذاتية القيادة بالسير على الطرقات العامة وفقا لمسارات محددة مسبقا⁴، اذ وافق المشرعون الألمان على السماح لبعض المركبات بدون سائق بالسير على الطرق العامة، في خطوة أولى نحو تمكين القيادة الذاتية في أكبر اقتصاد في أوروبا، واعتمد المشرعون في مجلس النواب تشريعا يسمح بالقيادة الآلية في ظل بعض الظروف، حيث

¹ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 535.

² <https://ar.mancingpedia.com> ، 27/03/2022 – 19:50 .

³ <https://visatls.com> ، 27/03/2022 – 19:53.

⁴ <https://alaraby.co.uk/economy> ، 27/03/2022 – 19:55.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

أصدر البوندستاغ الألماني بموافقة البوندسرات القانون المعدل في 16 جوان 2017 في محاولة منهم لاستيعاب المركبات ذاتية القيادة¹.

وفقاً لهذا القانون، المركبات المستقلة هي مركبات مسيطرة كاملة على مهمة القيادة، قادرة على الامتنال لأنظمة المرور، وتسمح للسائق بتجاوز أو تعطيل التشغيل الآلي يدوياً في أي وقت مع وجود الإشارة البصرية والصوتية والتفاعلية لإدراك ضرورة تولي السائق زمام الأمور وتعطيل التشغيل الآلي، والقدرة على الإشارة إلى الاستخدام الخاطئ لأحد أوصاف النظام².

وكان القسم 01 من هذا القانون تحت عنوان المركبات الآلية التي تعمل آلياً بدرجة عالية أو كاملة، في إشارة مباشرة من المشرع الألماني إلى تنظيمه للمركبات الآلية بدرجة كاملة أو المركبات المؤتمتة بالكامل، وأشار كذلك في المادة 01 من القسم 01 إلى سماحه بتشغيل هذه المركبات إذا تم استخدامها للغرض المقصود منها³.

كما نظم المشرع الألماني في هذا القانون حقوق وواجبات سائق المركبة ذاتية القيادة، وألزم الشركة المصنعة لمثل هذه المركبات، أن تذكر في وصف النظام أن السيارة تلبي المتطلبات المنصوص عليها في المادة المذكورة سابقاً والتي عرف فيها المركبات المستقلة⁴.

¹ قانون رقم 17/02 المؤرخ في 16 جوان 2017، المتضمن تعديل قانون المرور على الطرق في النسخة الصادرة في 5 مارس 2003، الجريدة الرسمية للقانون الاتحادي، العدد 1 لسنة 2017.

² Antonios E.Kouroutakis, op.cit , p 1114.

³ قانون رقم 17/02 المؤرخ في 16 جوان 2017، المتضمن تعديل قانون المرور على الطرق في النسخة الصادرة في 5 مارس 2003، الجريدة الرسمية للقانون الاتحادي، العدد 1 لسنة 2017.

⁴ المرجع نفسه.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

وتجرد الإشارة في الأخير إلى أن القانون الألماني سمح بقيادة المركبات ذاتية القيادة في الطريق بشكل رسمي، لكن شرط وجود سائق جالس خلف المقود وهو في حالة تأهب كافية لكي يتمكن من السيطرة اليدوية إذا دفعه النظام إلى ذلك دون تأخير.

ثالثاً: الولايات المتحدة الأمريكية

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من الدول السباقية إلى احتضان المركبات ذاتية القيادة والسماح لها بالسير على طرقاتها، وتعتبر سيارة "دلفي أوتوموتيف" مثلاً على ذلك، حيث بدأت رحلتها على سواحل لوس أنجلوس، وهي تقل 3 ركاب لا يفعلون شيئاً سوى وصف رحلتهم على صفحات التواصل الاجتماعي فيما تسير السيارة بشكل ذاتي وتتخلص من اختلافات السير وتتاور للتزود بالوقود بنفسها¹.

في هذا الصدد أصدرت الإدارة الوطنية للسلامة المرورية على الطرق السريعة في سبتمبر 2016، توجيهات محدثة غايتها التطوير الآمن للمركبات ذاتية القيادة، وتحتوي هذه التوجيهات على 4 أجزاء متمثلة في المبادئ التوجيهية لأداء المركبات والسياسة النموذجية التي تصدرها الحكومة الاتحادية، الإجراءات المحتملة إضافة إلى الأدوات التنظيمية الحالية والتي تعتقد الهيئة الوطنية للسلامة المرورية أنها ستكون صمام الأمان لتشغيل هذا النوع من المركبات².

وتشتهر ولاية كاليفورنيا في الولايات المتحدة الأمريكية بأنها المكان المناسب عندما يتعلق الأمر بالاختراعات الرقمية والتكنولوجية الهامة، وهي واحدة من أولى الولايات التي سنت تشريعات بشأن المركبات ذاتية القيادة عام 2012³، حيث قدم عضو مجلس الشيوخ

¹ <https://www.dw.com/ar> ، 27/03/2022 – 20:14.

² حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 535.

³ Kira Christin Winkler , op.cit , p 43.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

عن ولاية كاليفورنيا اليكس باديلا عن المنطقة 20 أول تشريع خاص بالمركبات المستقلة، وعرف في القسم 1، الجزء "ب" هذه المركبات بـ "يجري تطوير تقنية جديدة بشكل نشط تسمح باستخدام أجهزة الكمبيوتر وأجهزة الاستشعار والأنظمة الأخرى في مركبة ذات محرك للعمل بدون المراقبة المستمرة لمشغل بشري".¹

في سنة 2017 سمحت ولاية كاليفورنيا باستخدام المركبات المستقلة على طرقها بغرض الاختبار، بشروط معينة² كشرط تأمين المركبة مقابل 5 ملايين دولار وأن لا تتجاوز سرعتها 56 كم/سا، إضافة إلى مشاركة البيانات مع الحكومة³، وتعتبر هذه الولاية الوحيدة التي تخفف من مشكلة البيانات رغم أن هذا القانون لا يزال يفتقر إلى الأحكام الخاصة المتعلقة بهذا النوع من المركبات.⁴

وبالإطلاع على قانون ولاية نيفادا، أول قانون بموجبه تم السماح بقيادة المركبات ذاتية القيادة، نجد المشرع يعرف في القسم 08 السيارة المستقلة على أنها تعني السيارة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي وأجهزة الاستشعار ونظام تحديد المواقع العالمي لقيادة نفسها دون تدخل العنصر البشري⁵، كما وضع قيودا إضافية على الترخيص بالنسبة للأشخاص الراغبين في تشغيل المركبات من دون سائق، حيث يشترط حصول المستخدم أو المجرب على تأييد إضافي على ترخيصه.⁶

¹ Cyrus Pinto , (How Autonomous vehicle Policy in California and Nevada Addresses technological and non-technological liabilities) , Stanford University , vol 05, N:01 , 2012 , p10.

² Kira Christin winkler , op.cit , p 43.

³ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 536.

⁴ Kira Christin winkler , op.cit , p 57.

⁵ Cyrus Pinto , op.cit , p 08.

⁶ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 535

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

وتجرد الإشارة إلى أن ولاية نيفادا شرعت هذا القانون في جوان 2011 وراجعته في جويلية 2013، كما تعتبر أول من أصدرت رخصة سياقة خاصة بالمركبات المستقلة.

وفي الأخير يجب ذكر أن كلا التشريعين السابقين فشلا في معالجة الالتزامات الفنية المحددة مثل الأخطاء في قاعدة التعليمات البرمجية، أو هجمات الكمبيوتر والمسؤولية غير الفنية مثل التأمين، أو المسؤولية عن الحوادث¹. وأنه إضافة إلى ولايتي نيفادا وكاليفورنيا، توجد 29 ولاية أخرى احتضنت تشريعاتها المركبات ذاتية القيادة على غرار أريزونا، فلوريدا وواشنطن العاصمة وغيرهم.

رابعاً: بريطانيا (المملكة المتحدة)

لم يكن القانون الإنجليزي متوافقاً مع المستويات الأعلى للقيادة الذاتية، لكن الأمر لم يلبث كثيراً²، حتى سن البرلمان البريطاني قانوناً ينظم المركبات الآلية والكهربائية في 19 جويلية 2018 والذي يسمح للمركبات ذاتية القيادة بالعمل في بريطانيا العظمى³.

وينص هذا القانون على أن وزير الدولة المختص (وزير النقل) ملزم بإعداد قائمة بجميع السيارات التي في رأيه مصممة أو مكيفة لتكون قادرة على القيادة بأمان على الأقل في بعض الظروف والمواقف، وكذلك تحديد مجموع المركبات المستقلة التي يمكن استخدامها بصورة قانونية عند القيادة الآلية، وتحدد هذه القائمة حسب هذا القانون إما حسب النوع، أو بالإضافة إلى المعلومات المسجلة في وثيقة التسجيل الصادرة بموجب لوائح منصوص عليها

¹ Cyrus Pinto , op.cit , p 13.

² حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 532.

³ Antonios E.Kouroutakis, op.cit , p 1116.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

في المادة 22 من قانون رسوم المركبات وتسجيلها لسنة 1994، أو بأي طريقة أخرى، كما يلزم الوزير بنشر هذه القائمة عند إعدادها المرة الأولى وفي كل مرة يتم تنفيتها¹.

ووفقاً لهذا القانون فإن شركات التأمين هي المسئولة عن الأضرار التي تسببها المركبات ذاتية القيادة في وضع القيادة الذاتية على وجه الخصوص، أما في حالة عدم التأمين فإن مالك السيارة هو من يتحمل المسئولية².

وتجر الإشارة إلى أن هذا القانون ليس ساري المفعول رغم حصوله على الموافقة الملكية، حيث من الضروري إصدار لائحة ببناء على أوامر وزير النقل للإشارة إلى تفعيلها³.

الفرع الثالث: التقنيات العربية.

بينما تمضي بعض الدول العربية قدماً في تدمير بلدانها، تسعى الإمارات سعياً حثيثاً لكي توكب التقدم والتطور التكنولوجي وتسرّع الذكاء الاصطناعي في كافة القطاعات الخاصة والحكومية، وتجعله عنصراً أساسياً في معظم أساليب الحياة المختلفة، وبعد قطاع التنقل الذكي من القطاعات التي تشهد طفرة تكنولوجية غير مسبوقة من شأنها الإسهام في تشكيل مستقبل صناعة المركبات ذاتية القيادة، التي باتت واقعاً في دولة الإمارات كونها الدولة الأولى في المنطقة والثانية عالمياً التي حصلت على رخصة مؤقتة لاختبار المركبات ذاتية القيادة على الطرق⁴، كما احتلت المرتبة 8 في قائمة الدول العشر الأوائل لمؤشر الجاهزية لاحتضان المركبات ذاتية القيادة في سنة 2020⁵.

¹ الفصل 18 المؤرخ في 2018، المتضمن قانون المركبات الكهربائية الآلية، الصادر عن الملكة إليزابيث.

² Antonios E.Kouroutakis, op.cit , p 1116.

³ I bid.

⁴ <https://www.sayidaty.net/node> , 27/03/2022 – 20:31.

⁵ <https://www.google.com/amp/s/www.albayan.ae/economy/automobile>, 27/03/2022 – 20:32.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

بتأمل قانون السير والمرور الاتحادي الصادر في عام 1995، نلاحظ أنه لا يعالج النواحي التنظيمية للمركبات ذاتية القيادة سواء في مرحلة التجربة أو الاستخدام التجاري، لكن بالنظر إلى القوانين المحلية الحديثة، نجد أن إمارة دبي وفقاً لقرار المجلس التنفيذي رقم 3 لسنة 2019، تكفلت بوضع النصوص القانونية التي تمهد لاستيعاب الفكرة¹، وبهدف هذا القرار إلى المساهمة في تحقيق إستراتيجية إمارة دبي للتقليل الذكي والمعتمد على استخدام المركبات ذاتية القيادة، وكذلك إلى تنظيم التجارب التشغيلية لهذه المركبات والتحقق من سلامة استخدامها، إضافة إلى توفير قاعدة بيانات بنتائج عمليات التجارب التشغيلية لهذه المركبات².

وتضمنت المادة 05 من هذا القرار موضوع منح التصريح * لاستخدام هذه المركبات والذي تكون إجراءات وشروط منحه بموجب قرار يصدر عن المدير العام لهيئة الطرق والمواصلات في إمارة دبي، بالإضافة إلى هذا فقد ذكر في هذا القرار مجموعة الشروط الواجب توفرها في قائد المركبة ذاتية القيادة، وأن يكون مؤهلاً لقيادتها والتعامل مع الأنظمة الموجودة فيها، وأن يكون ملماً بنظام المحاكاة المتوفر في المركبة، ومختلف الشروط التي قد تجدها الهيئة السالفة الذكر في هذا الشأن³.

كما تم تنظيم مختلف الالتزامات الواقعة على عاتق مشغل أو مهندس المركبة ذاتية القيادة ومختلف التدابير التي تتخذ في حقه حالة الإخلال بأي من تلك الالتزامات والتي قد

¹ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 538.

² قرار رقم (03) المؤرخ في 17 أفريل 2019، بشأن تنظيم التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة في إمارة دبي، الجريدة الرسمية، العدد 449، سنة 53.

* التصريح: الوثيقة الصادرة عن هيئة الطرق والمواصلات التي يسمح بموجبها للمنشأة بإجراء التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة.

³ قرار رقم (03) المؤرخ في 17 أفريل 2019، بشأن تنظيم التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة في إمارة دبي، الجريدة الرسمية، العدد 449، سنة 53.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

تصل إلى فسخ العقد المبرم معه وهذا في المادة 09 من قرار المجلس التنفيذي رقم 03 لسنة 2019. هذا وحسب القرار سابق الذكر فإنه يجوز التظلم من مختلف التدابير المنصوص عليها في المادة السالفة الذكر وذلك في أجل 15 يوم، حيث يتقدم من صدر القرار بحقه بالتظلم لمدير هيئة الطرق والمواصلات أو من يفوضه¹.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أنه إضافة إلى دولة الإمارات، نجد دولة السعودية وقطر من الدول المهتمة بموضوع المركبات ذاتية القيادة، إلا أن قوانين الحركة والمرور في هاتين الدولتين تقيد مفاهيم القيادة الذاتية².

المطلب الثاني: التقاطع بين فروع القانون وتكنولوجيا القيادة الذاتية

تنتمي القضايا القانونية المتعلقة بالمركبات ذاتية القيادة إلى نطاق 4 فروع للقانون بشكل أساسي، وهذا ما سنوضحه في هذا المطلب، بداية من القانون الإداري في الفرع الأول والقانوني الجنائي في الفرع الثاني وصولاً إلى القانون الدولي الخاص في ثالث فرع والقانون المدني في آخر فرع.

الفرع الأول: التقاطع الحاصل بين القانون الإداري وتكنولوجيا القيادة الذاتية.

يشمل التقاطع الحاصل بين قواعد القانون الإداري وتكنولوجيا القيادة الذاتية بصفة خاصة قانون حركة المرور على الطرق *، فعلى غرار المركبات العادية والتي تستوجب لقيادتها حيازة السائق لرخصة سياقة * موافقة للمركبة التي يقودها فإن المركبات ذاتية القيادة

¹ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 540.

² المرجع نفسه، ص 541.

* قانون حركة المرور على الطرق يغطي من بين مسائل أخرى إصدار الشهادات والتراخيص والضوابط التقنية وقواعد حركة المرور على الطرق وما إلى ذلك.

* رخصة السياقة: ترخيص إداري يؤهل حائزه لقيادة مركبة ذات محرك في المسالك المفتوحة لحركة المرور.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

كذلك لابد لها من تصريح أو ترخيص من قبل وكالة مختصة بإنشاء ومنح واعتماد رخص السيارة، وذلك بعد التأكد من حمل المركبة لتأمين شامل عن الحوادث اذا كان قانون الدولة يشترط ذلك ، وغالبا ما تكون وزارة النقل هي المسئولة عن عملية تقديم طلبات التصاريح والموافقة عليها وكذا دراسة الاعتمادات قبل منحها¹.

كذلك تم تكليف الوكالات المختصة بتقديم تقرير سنوي عن الحوادث، كما حددت عقوبات صارمة في حالة إثبات الوصول إلى النظام الإلكتروني للسيارة المستقلة مما قد يعرضه للتدمير والإتلاف، فالقانون يتطلب من الشركة المصنعة وضع خطط للأمن السييرياني، بالإضافة لضمان السرية والخصوصية الخاصة لمالكى هذه المركبات أو ركابها ومنع مشاركتها أو استخدامها أو تخزينها².

الفرع الثاني: التقاطع الحاصل بين القانون الجنائي وتكنولوجيا القيادة الذاتية

تسجل عديد الدول ارتقاضا نسبيا لحوادث المرور مع ما تسببه من خسائر فادحة سواء كان ذلك على المستوى المادي أو البشري، وعلى هذا تأمل الدول إلى انخفاض حوادث المرور والأضرار الناتجة عنها بتبني المركبات ذاتية القيادة على أساس تقادى الأخطاء البشرية خلال السير على الطريق.

ومن خلال استخدام المركبات ذاتية القيادة فإن معظم الجرائم المحتملة التي قد تنشأ، هي جرائم ضد الحياة والصحة (التسبب في وفاة شخص أو إصابة جسدية أو خلق خطر على شخص آخر)، ووفقا للقوانين الجنائية لمعظم الدول الأوروبية، قد يتهم السائق أو مالك السيارة بالإهمال حتى لو كانت السيارة في حالة قيادة ذاتية وإذا تم إثبات عدم الإهمال فإن

¹ أنظر إلى الملحق: National Conference of State Legislatures

² Jan De Bryne and Jarich werbrouck , Merging self-driving cars with the law , Departement of interdisciplinary study of law, Private law and business law, University of Ghent, Belgium , p 02.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

الكيان المسؤول جنائيا هو الشركة المصنعة، إلا أن بعض القوانين الجنائية في بعض البلدان بما في ذلك جمهورية سلوفاكيا فهي مبنية على فكرة الذنب الشخصي، حيث يتحمل السائق المسؤولية الجنائية عن التسبب في الوفاة أو الأذى عن طريق الإهمال حتى لو كانت السيارة ذاتية القيادة تحت السيطرة¹. كما يمكن أن تنشأ عن هذه المركبات جرائم الكترونية كونها تخضع لنوع من منشآت البرامج والتي يمكن أن تكون هدفاً للعديد من هجمات القرصنة، فمن المهم بشكل خاص ضمان الحماية الكافية لمستخدمي المركبات، هذه الحماية لها جانبان، من ناحية الجانب الجنائي وهي الحماية من الجرائم الإلكترونية التي توفرها القوانين الجنائية ومن ناحية أخرى تطوير نظام أمان مناسب تنظمه القواعد والمعايير التقنية².

الفرع الثالث: التقاطع الحاصل بين القانون الدولي الخاص وتكنولوجيا القيادة الذاتية

نتيجة للتطور الحاصل في دول الاتحاد الأوروبي، ونظراً لوجود عدة اتفاقيات ومعاهدات مشتركة موقعة من طرف دولة فإنه يمكن للمركبات ذاتية القيادة أن تتخبط حدود دولتها إلى دول أجنبية.

ومن المرجح أن تغدو المركبات ذاتية القيادة ظاهرة عالمية يتخطى استخدامها نطاق الدولة الواحدة. وبدلاً من ذلك، ستعمل على عبور الحدود الوطنية، فالأسر ستستخدمها كوسيلة للتقل من بلد إلى آخر، وسوف تعتمد الشركات على شاحنات ذاتية القيادة لأجل نقل بضائع عملائها الأجانب، وهذه المعاملات في محصلتها ستؤدي إلى تدخل قواعد القانون الدولي الخاص لتنظيمها³، ومنه تدخل قواعد الإسناد والاختصاص القضائي وتنفيذ الأحكام الأجنبية ومركز الأجانب، وكذا فض المنازعات الخاصة بها.

¹ Victoria Ilkova and Adriana Ilka , (Legal aspects of autonomous vehicles-An overview , International conference on process control , Strbské Pleso, Slovakia , Jaune 6-9, 2017, p 431.

² ibid , p 432.

³ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 527

وبحسب اتفاقية فيينا الخاصة بالسير على الطرق فإنه:

تعتبر المركبة في حالة سير دولي في أراضي دولة ما في حالة:

- كانت مملوكة لشخص طبيعي أو اعتباري يقيم عادة خارج تلك الدولة.

- إذا لم تكن السيارة مسجلة في تلك الدولة.

- إذا كانت مستوردة بصفة مؤقتة إلى تلك الدولة.¹

الفرع الرابع: التقاطع الحاصل بين القانون المدني وتكنولوجيا القيادة الذاتية.

تعد المسئولية المدنية عن حوادث المرور من أهم تطبيقات فكرة المخاطر باعتبارها من أهم المواضيع التي أثير حولها جدل في الفقه والقضاء لم تشهد بقية مواضيع القانون المدني، والسبب يعود في ذلك إلى تزايد ضحايا حوادث المرور بشكل خطير، فأفرز ذلك مشكلة اجتماعية تعتبر مشكلة العصر وموضوع الساعة لأن آثار حوادث المرور لا تقصر فقط على المضرور المباشر بل تمتد وترتد آثارها لتشمل عائلته وذويه، فتضاعف جسامتها وتأثيرها على فئة كبيرة في المجتمع.²

وتعتبر المسئولية المدنية من أهم التقاطعات بين القانون المدني والآثار المرتبطة بتكنولوجيا القيادة الذاتية، وتخلق الأسس المختلفة للمسؤولية خلفية مختلطة فيما يتعلق بمنح الحماية لضحايا حوادث المرور التي تسببها هذه الفئة من المركبات³، والتي ينطوي ظهورها

¹ اتفاقية السير على الطرق لعام 1968 والاتفاق الأوروبي المكمل لاتفاقية، المؤرخة في 2007، الصادرة عن الأمم المتحدة، نشرتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا (شعبة النقل)،

² فاطيمة محمودي، المسئولية المدنية عن حوادث المرور، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2010-2011، ص 03.

³ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 528.

الفصل الأول:..... المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية

على مشاركة أنشطة التحكم بين الإنسان والآلة¹، وما نعلمه نحن من خلال دراستنا القانونية أن الشخص القانوني يكون إما في صورة شخص طبيعي أو معنوي، لكن ما تولد عن التقنيات التكنولوجية الرقمية من كائنات أصبحت لها وجود في الواقع كالمركبات المستقلة، هذا ما جعل من الضروري تحديد نظامها والآثار المترتبة عن هذه التكنولوجيا الجديدة المحملة بالذكاء الاصطناعي خاصة إذا ما أصبحت مصدرا للأضرار وتمس الأشخاص² وهذا ما سندرسه في الفصل الثاني محاولين فك مختلف التشابكات بين موضوع المسؤولية المدنية والأضرار الناتجة على المركبات ذاتية القيادة.

¹ Laurent Teresi , (Incidences des systèmes de conduite automatiques sur les responsabilités civil et pénales) , JEP , université Toulouse , N°4 , 2019 , p 06.

² فطيمة نساخ، (الشخصية القانونية للكائن الجديد "الشخص الافتراضي والروبوت")، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف-المسلية، مجلد رقم 05، العدد 01، جوان 2020، ص 217

خلاصة الفصل الأول.

وخلال ما جاء في هذا الفصل أن المركبات ذاتية القيادة هي مركبات برية ذات محرك مثلاً مثل المركبات العادية، لكن الفرق الجوهرى بينهما يكمن في أن هذه المركبات الحديثة أي ذاتية القيادة، تكون قادرة على السير دون تدخل الإنسان، هذا ما يجعلها تتميز بعدة مميزات من أهمها خفض إمكانية حصول الخطأ البشري الذي قد يلحق ضرراً بالغير.

تتقسم هذه المركبات إلى نوعين، مركبات مستقلة كلياً يقتصر دور الإنسان فيها على تحديد جهة الوصول لا غير، ومركبات مستقلة جزئياً والتي يجبر فيها السائق على إبقاء يديه على المقود تحسباً لأي طارئ يجره على التدخل، ويتم معرفة نوع المركبة المستقلة أنها كلياً القيادة الذاتية أو جزئية حسب درجة استقلاليتها، وحسب مستوى القيادة الذاتية فيها من 0 إلى 0.05.

تشابه هذه المركبات مع العديد من الأنظمة الأخرى، والتي يختلف عنها في أمور بسيطة وجوية، تتمثل هذه الأنظمة في الطائرات دون طيار وال-boats ذاتية القيادة.

وتواجه هذه المركبات العديد من التحديات والإشكالات لعل أبرزها غياب نصوص شرعية تنظمها بصورة صريحة، خاصة وأن العديد من الدول لم تتبني هذه الظرفية التكنولوجية من الأصل، وكونها قد تلحق أضراراً بالغير مرتبة مسؤولية مدنية، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في الفصل الثاني من هذه الدراسة كما سبق وذكرنا.

**الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية
المدنية عن حوادث المركبات ذاتية
القيادة.**

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

لاشك أن المسؤولية المدنية تثار عند صدور فعل ضار من المركبة، هذا الفعل يكون سببا في إلحاقي الضرر بالغير، ومع تقدم علوم وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي المتجسد في الروبوتات، التي تكون قادرة على التعلم والتنظيم بفضل الخوارزميات والشبكات العصبية وغيرها من الأدوات نجد أن نظام المسؤولية المدنية في تحد حقيقي لصعوبة تحديد الشخص المسؤول عن الأضرار التي تحدثها هذه الروبوتات.

والمسؤولية المدنية بصورة عامة تتخذ أشكالا عده، فهي مسؤولية عقدية عند إخلال أحد أطراف العقد بالتزاماته أو امتناعه عن تفيذهما، أو مسؤولية تقصيرية تقع على شخص بسبب فعل شخصي أقدم عليه محدثا الضرر لغيره.

وبالنسبة للمسؤولية المدنية عن حوادث المركبات عموما، والمركبات ذاتية القيادة خصوصا فإنها قد تقع في خانة أي من المسؤوليات المذكورة أعلاه، وبما أن موضوع المركبات ذاتية القيادة موضوع جديد مستحدث فيتوقع أن يكون نظام المسؤولية المدنية التقليدي قاصر في تعويض الأضرار الناجمة عن حوادثها، الأمر الذي يدفعنا إلى التفكير في الاعتراف بالشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة على أساس أنها شخص افتراضي، والاعتراف بشخصيتها القانونية ليس لتمتع هذا النوع من المركبات بالحقوق الكاملة للإنسان، بل بغض التوصل إلى تحديد الشخص المسؤول عن الضرر الناتج عنها لغير، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل مقسمين إياه إلى مبحثين، سندرس في المبحث الأول أساس المسؤولية القانونية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في ظل القواعد التقليدية، أما في المبحث الثاني فسندرس أساس هذه المسؤولية في الاتجاهات الحديثة متطرفين لموضوع الشخصية القانونية للشخص الافتراضي، وأساس نظرية النائب الإنساني المسؤول عن أضرار المركبات المستقلة.

المبحث الأول: أساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في ظل القواعد التقليدية

إن تطبيق الذكاء الاصطناعي على مجال المسؤولية المدنية وإخراجها من القواعد العامة التي تحكمها، يعد من أحد أهم المجالات التي مستها آثار الذكاء الاصطناعي، ولا يمكن تصور إعفاء أو نفي مسألة تأسيس المسؤولية المدنية على حوادث المركبات ذاتية القيادة في ظل عدم وجود قوانين قائمة تهتم بوجوبية الاعتراف بالشخصية القانونية لهذه المركبات، الأمر الذي يسمح بالاعتراف بمسؤوليتها العقدية والتقصيرية، في حالة توفر الأسس القانونية لذلك، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا المبحث مقسمين إياه إلى مطلبين، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى المسؤولية العقدية وأسسها في حوادث المركبات ذاتية القيادة، أما في المطلب الثاني فسندرس المسؤولية التقصيرية ومختلف أسسها في مجال حوادث هذا النوع من المركبات السابقة الذكر.

المطلب الأول: المسؤولية العقدية.

المسؤولية العقدية هي تلك التي تنشأ عن الإخلال بما التزم به المتعاقد¹، حيث لا تتوافر إلا نتيجة إخلال أحد المتعاقدين بالتزاماته على نحو سبب ضرراً للمتعاقد الآخر، ولاشك أن كثيراً من الأضرار الناجمة عن المركبات ذاتية القيادة، قد تكون ناتجة عن الالتزام التزاماً تعاقدياً كعقد البيع والإيجار، فلابد أن هدف من يصنع هذه المركبات هو بيعها أو تأجيرها.

في هذا المطلب سنتطرق لأركان قيام المسؤولية العقدية في الفرع الأول أما الفرع الثاني فسوف نخصصه لأسس هذه المسؤولية في حوادث المركبات ذاتية القيادة.

¹ حسين عامر، عبد الرحيم عامر، المسؤولية المدنية التقصيرية والعقدية، دار المعرفة للنشر، الطبعة 02، القاهرة، 1979، ص 11.

الفرع الأول: أركان قيام المسؤولية العقدية

تفتقر القوة الملزمة للعقد قيام أطرافه بتنفيذ ما يقع على عاتقهم من التزامات، حيث نصت المادة 107 من ق.م.ج على أنه يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبحسن نية، فإذا أخل أحد الطرفين بالتزاماته أو تأخر في تنفيذها، فإنه يقع على عاتقه ما يعرف بالمسؤولية العقدية.

لقيام المسؤولية العقدية يجب توافر 3 أركان تتمثل في الخطأ العقدي أولاً، مسبباً ضرراً للطرف الآخر ثانياً، وأن يكون هذا الخطأ هو سبب الضرر في إطار علاقة سببية ثالثاً.

أولاً: الخطأ العقدي

يتأسى في عدم تنفيذ المدين لما التزم به، سواء كان هذا الالتزام التزاماً بتحقيق نتيجة أو التزاماً ببذل عناء، فالمدين إذا لم ينفذ التزامه الناشئ من العقد يكون قد انحرف عن السلوك الواجب في ذلك¹، هذا الانحراف قد يكون إيجابياً أو سلبياً يؤدي إلى مؤاخذه، سواء كان الإخلال في تنفيذ التزامه عمداً أو عن إهمال أو كان سببه مجهولاً².

ووفقاً لعبارة "عدم التنفيذ" الواردة في التعريف، فإنها تشمل عدم التنفيذ الكلي أو عدم التنفيذ الجزئي أو التأخير في تنفيذ الالتزام، وكذا التنفيذ غير المطابق لما تم الاتفاق عليه³.

في الأخير يمكن القول أن الخطأ العقدي يقصد به عدم قيام المدين بتنفيذ التزامه التعاقدية أو التأخير فيه عن عمد أو إهمال، كما أنه يتحقق حتى لو كان بسبب أجنبي، غير أنه في

¹ حسين عامر، عبد الرحيم عامر، مرجع سابق ، ص 289.

² نيلة علي خميس محمد خور المهيري، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي، مذكرة ماجستير ، كلية القانون، قسم القانون الخاص، جامعة الإمارات العربية المتحدة، أبريل 2020 ، ص 44.

³ بن حالة حاتم، المسؤولية العقدية عن فعل الغير، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 2017-2018 ، ص 36.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

الحالة الأخيرة تقطع علاقته السببية وبالتالي لا تقوم المسؤولية وفقاً لنص المادة 176

ق.م.ج^١.

ثانياً: الضرر

هو الركن الثاني في المسؤولية العقدية، فالخطأ أو الفعل وحده لا يكفي لقيام المسؤولية، إنما يجب أن يتربّط على هذا الفعل ضرر يصيب الدائن، ويقع على الأخير عبء الإثبات^٢، وتجر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري لم يعرف الضرر وإنما عرفه الفقه نظراً للأهمية التي يحوزها في المسؤولية المدنية بصفة عامة، حيث عرفه الأستاذ بلحاج العربي بأنه "الأذى الذي يصيب الشخص في حق من حقوقه أو مصلحة مشروعه له، سواء كان ذلك الحق أو تلك المصلحة ذا قيمة مالية أو لم يكن"^٣.

أي يقصد بالضرر أنه كل إيهام يلحق الشخص في ماله أو جسمه أو عرضه، وقد نص المشرع الجزائري في المواد من 176 إلى 187 من ق.م. جزائري على أن أي ضرر ناتج عن الإخلال بالتزام عقدي يستوجب على مسببه التعويض عنه^٤.

^١ سماحي فاطمة، بن شريف آمنة، المسؤولية العقدية في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف-المسلية، 2020-2021، ص 13.

* تنص المادة 176 ق.م.ج على: "إذا استحال على المدين أن ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم تنفيذ التزامه، ما لم يثبت أن استحاله التنفيذ نشأت عن سبب لا يد له فيه، ويكون الحكم كذلك إذا تأخر المدين في تنفيذ التزامه".

² نيلة علي خميس محمد خور المهيبي، مرجع سابق، ص 45.

³ مليسة عميري، أنيس مطراف، الضرر في المسؤولية العقدية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة مولود معمري-تizi وزو، 10-07-2019، ص 07.

⁴ محمد أحمد المعاوی عبد ربه مجاهد، (المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي)، المجلة القانونية، جامعة القاهرة، كلية الحقوق فرع الخرطوم، المجلد 09، العدد 02، 2021، ص 320.

ثالث: العلاقة السببية بين الخطأ والضرر

تعد العلاقة السببية الركن الثالث، والركن الركين في قيام المسؤولية العقدية، فلا يكفي وجود الخطأ والضرر، بل يلزم أن يكون الخطأ هو السبب في وقوع الضرر¹، فقد اجمع الفقهاء الذين تناولوا هذه المسألة على أن التشريع الجزائري قد ساير التشريعات العربية، خاصة القانون المصري الذي ساير بدوره القانون الفرنسي، والذي أخذ بنظرية السبب المنتج، وحجتهم في ذلك نص المادة 182 ق.م.ج *.

ويقع على عاتق الدائن إثبات وجود هذه العلاقة السببية بين الخطأ والضرر، بينما يلزم على المدين أن يقوم بنفي هذه العلاقة من أجل إعفاءه من المسؤولية وذلك عن طريق إثبات أن عدم تنفيذ العقد يرجع إلى السبب الأجنبي الذي قد يكون قوة قاهرة، أو حادث فجائي، أو خطأ المضرور أو خطأ الغير².

الفرع الثاني: أساس المسؤولية العقدية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

كما سبق الذكر، فإن المسؤولية العقدية تقوم على أساس الإخلال بالالتزام مصدره العقد، بمعنى أنه لتوافر المسؤولية العقدية يشترط أولاً وجود عقد انعقد بالفعل بين الطرفين، وأن يقوم أحد الطرفين بالإخلال بأحد التزامات ذلك العقد³ كشرط ثاني، ولكي نوضح مدى

¹ علي فيلالي، الالتزامات (ال فعل المستحق للتعويض)، موفم للنشر، الطبعة 03، الجزائر، 2015، ص 316.

* تنص المادة 182 ق.م.ج على: "إذا لم يكن التعويض مقدرا في العقد أو في القانون فالقاضي هو الذي يقدرها، ويشمل التعويض ما لحق الدائن من خسارة وما فاته من كسب، بشرط أن يكون هذا نتيجة طبيعية لعدم الوفاء بالالتزام أو التأخر في الوفاء به".

ويعتبر الضرر نتيجة طبيعية إذا لم يكن في استطاعة الدائن أن يتوفاه ببذل جهد معقول. غير أنه إذا كان الالتزام مصدره العقد، فلا يلتزم المدين الذي لم يرتكب غشاً أو خطأً جسيماً إلا بتعويض الضرر الذي يمكن توقعه عادة وقت التعاقد".

² محمد أحمد المعاودي عبد ربه مجاهد، مرجع سابق، ص 320.

³ حامد أحمد نسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 18.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

ملاءمة التنظيم العقدي وتطبيقاته على عقد البيع والإيجار الخاصين بالمركبات ذاتية القيادة بصفة عامة وحوادثها بشكل خاص، سنوضح من هم أطراف العقد، وما هو نوع العقد المبرم بينهم حتى نستطيع تحديد المسؤولية العقدية لكل طرف وعلى حسب كل عقد¹.

سنتطرق أولاً لعقد البيع والذي عرفه المشرع الجزائري في المادة 351 ق.م.ج على أنه: "عقد يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حق مالي آخر في مقابل ثمن نقدی"، وعرفه الفقه بأنه عقد ملزم لجانبين إذ هو يلزم البائع بأن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقاً مالياً آخر، مقابل أن يلتزم المشتري بدفع مبلغ مالي².

ونجد أنه بمجرد انعقاد البيع صحيحاً فإنه يرتب التزامات في ذمة كل من البائع والمشتري، ومن بين الالتزامات التي تقع على عاتق البائع، الالتزام بسلامة المنتج المباع، إسقاطاً على مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة نجد أن بائع المركبة ذاتية القيادة (صانع المركبة ومبرمجها) قد يسأل عن عيوبها الناتجة عن سوء التصنيع، والتي قد تؤدي إلى انفلاتها وتسببها في حادث مرور نتيجة قيامها بأفعال خارجة عن إطار استخدامها الطبيعي³.

ومن بين التزامات البائع أيضاً أن يضمن العيوب الخفية، فهو يتحمل مسؤولية وجود عيب مؤثر ينقص من الانتفاع بالمركبة و يجعلها غير صالحة للاستعمال، وفي كل الأحوال لا يستطيع صاحب المصنع أو البائع الرجوع على العامل الذي لا يفقه شيئاً بهذا النوع من المركبات وكان قد أجبره على الدخول في عملية تصنيعها⁴.

¹ نيلة علي خميس محمد خرور المهيري، مرجع سابق، ص 46.

² علي فيلالي، العقود الخاصة-البيع، موفم للنشر، (دون طبعة)، الجزائر، 2018، ص 37-38.

³ كريمة شليحي، مرجع سابق، ص 471.

⁴ المرجع نفسه، ص 471.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تجدر بنا الإشارة إلى أن ما سبق ذكره يكون في حالة حوادث مرور المركبات المستقلة كلياً، أما بالنسبة للمركبات ذاتية القيادة جزئياً، وبعد أن يوفي البائع بالتزاماته كاملة، فإن المسؤولية عن حوادث المرور قد تقع على عاتق المشتري (مستخدم المركبة)، وذلك إذا ثبت إساءة استخدامه للمركبة أو عدم تدخله عندما طلبت منه ذلك، ويؤيد جانب من الفقه هذه الفكرة مؤسساً بذلك على أن المركبة ذاتية القيادة ليست إنسان وإنما هي مجرد روبوت لا يعرف الخطأ من الصواب، وأن المستخدم البشري هو من عليه أن يتحمل المسؤولية القانونية في حال حدوث خطأ أو مشكلة معينة¹.

وفي ذات السياق نجد أن المشرع الإماراتي أثقل كاهل صانع المركبة ذاتية القيادة بمجموعة التزامات وجب عليه التقيد بها عند إبرام أي عقد بيع مع المستخدم ومن هذه الالتزامات أن يسأل عن الضرر الذي ينشأ في المركبة أثناء استعمالها سواء كان هذا الضرر نتيجة عدم توفر قطع الغيار أو وجود عيب داخلي ظهر أثناء الاستخدام²، فهو يحمله النسبة الأكبر من مسؤولية حوادث المركبات ذاتية القيادة.

اما ثانياً فستطرق لعقد الإيجار والذي عرفه المشرع الجزائري في المادة 467 على أنه: "عقد يمكن المؤجر بمقتضاه المستأجر من الانتفاع بشيء لمدة محددة مقابل بدل إيجار معلوم"³.

سنفترض في هذا الجزء أن المركبة ذاتية القيادة ليست ملكاً للمستخدم وإنما أجرها لغرض ما.

¹ كريمة شليحي، مرجع سابق، ص 471.

² نيلة علي خميس محمد خور المهيبي، مرجع سابق، ص 49.

³ أمر رقم 58-75 مؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 يتضمن القانون المدني.

الفصل الثاني: تصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تحتفظ مسؤولية المستأجر للمركبة ذاتية القيادة عن حوادثها، بحسب نوعها إن كانت ذاتية القيادة كلياً أو جزئياً، ففي حالة كانت المركبة مستقلة كلياً فإن المسؤولية عن تجنب الحوادث تتحول كلياً إلى المركبة ومكونات نظامها الخاص بتفادي الحوادث، لكن هناك شروط قد تنقل المسؤولية إلى المستأجر، مثل اشتراط المؤجر بأن يقوم المستأجر بصيانة المركبة في ورشة تابعة لمكتبه كل 1000 كلم مثلاً، فإذا لم يلتزم المستأجر بهذا الشرط فإن المسؤولية تقع على عاتقه على أساس إخلال بالتزام عقدي، عند إلحاque المركبة ضرر بالغير في إطار حادث.

أما في حالة كانت المركبة ذاتية القيادة جزئياً فإن مسؤولية المستأجر عن الحادث المركب تتوافر عند عدم التزامه بالتدخل حينما تطلب منه المركبة ذلك، أو في حالات سوء الطقس، أو في الحالات التي يتم الاتفاق بشأنها مسبقاً¹، بمعنى أنه إذا ثبت أن مستأجر المركبة ذاتية القيادة قد استخدمها في حالات قد تؤثر على تقنيتها، أو لغرض غير الغرض المتفق عليه، وترتب على هذا حادث الحق ضرراً بالغير، فإن المستأجر يتحمل مسؤوليته كاملة ويعتبر ضامن لهذا الضرر².

وتتجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان الحادث سببه خلل في المركبة أو أحد أنظمتها بسبب عدم صيانة المركبة من قبل المؤجر سواء كانت هذه المركبة ذاتية القيادة كلياً أو جزئياً، فإنه تتنافى مسؤولية المستأجر حالة إلحاque ضرر بالغير، حيث ألزم القانون الجزائري في المادة 479 ق.م.ج * المؤجر بصيانة العين المؤجرة لتبقى على الحالة التي كانت عليها وقت التسلیم، ونص في المادة 477 ق.م.ج على أنه: "إذا سلمت العين المؤجرة

¹ حامد أحمد لسوبي الدرعي، مرجع سابق، ص 19.

² نيلة علي خميس محمد خور المهيري، مرجع سابق، ص 54.

* تنص المادة 479 من القانون المدني الجزائري: "يلتزم المؤجر بصيانة العين المؤجرة لتبقى على الحالة التي كانت عليها وقت التسلیم"، ويجب عليه أن يقوم بالترميمات الضرورية أثناء مدة الإيجار، دون الترميمات الخاصة بالمستأجر" ق 1 و

.2

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

في حالة لا تكون فيها صالحة للاستعمال الذي أجرت من أجله، أو طرأ على هذا الاستعمال نقص معتبر، جاز للمستأجر أن يطلب فسخ الإيجار أو إنفاس بدل الإيجار بقدر ما نقص من الاستعمال مع التعويض عن الضرر في الحالتين إذا اقتضى الأمر ذلك¹.

المطلب الثاني: المسؤولية التقصيرية

عرف الفقه المسؤولية التقصيرية بأنها المسؤولية التي تنشأ عن الإخلال بالتزام قانوني، ويتم جبر الضرر الناشئ عنها دون وجود علاقة عقدية بين المسؤول عن الضرر والمضرور بتعويض هذا الاخير²، وقد بين المشرع الجزائري أحكامها في الفصل الثالث من الباب الأول من الكتاب الثاني من القانون المدني تحت عنوان "ال فعل المستحق للتعويض".³

ويشترط لقيام هذه المسؤولية توافر 3 أركان سنتطرق لهم في الفرع الأول من هذا المطلب، أما الفرع الثاني فسننطرق فيه لأسس هذا النوع من المسؤولية في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة.

الفرع الأول: أركان قيام المسؤولية التقصيرية

على غرار المسؤولية العقدية فإنه لقيام المسؤولية التقصيرية يجب توافر أركانها والمتمثلة في الخطأ الغير عقدي أولا، الضرر ثانياً والعلاقة السببية بين الضرر والخطأ ثالثاً.

¹ أمر رقم 75-58 مؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 يتضمن القانون المدني.

² محمد صبري السعدي، النظرية العامة للالتزامات (مصادر الالتزام-المسؤولية التقصيرية-ال فعل المستحق للتعويض)، دار الهدى للنشر، (دون طبعة)، الجزائر، ص 16.

³ مصطفى بوبيك، المسؤولية التقصيرية بين الخطأ والضرر في ق.م.ج، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص

أولاً: الخطأ غير العقدي

هو أول الأركان التي لا قوام للمسؤولية إلا به، وهو أسبقها وقوعاً فلا تجب المسؤولية إلا إذا وقع خطأ نتج عنه ضرر¹.

وقد اختلف الفقه حول تحديد فكرة الخطأ، فالبعض عرفه بأنه عمل ضار مخالف للقانون، والبعض قال أنه إخلال بالالتزام قانوني سابق، كما قيل أنه اعتداء على حق، والتعريف الذي استقر عليه الفقه والقضاء هو أنه الانحراف عن سلوك الرجل المعتمد مع إدراك الشخص لذلك²، وللخطأ عنصران، أولهما العنصر المادي أو ما يعرف بالتعدي وهو تجاوز الحدود التي يجب على الشخص الالتزام بها في سلوكه³، أما العنصر الثاني فيتمثل في العنصر المعنوي والمتمثل في الإدراك وهذا ما نصت عليه المادة 125 من ق.م.ج بقولها: "لا يسأل المتسبب في الضرر الذي يحدثه بفعله أو امتناعه أو بإهمال منه أو عدم حيطة إلا إذا كان مميزاً"⁴.

ولتحديد مسبب الضرر في مجال المركبات ذاتية القيادة، يقتضي الأمر أن نفرق بين حالتين لتعدي المركبة ذاتية القيادة، الأولى أن هذه المركبة المستقلة تتعدى من ذاتها دون تدخل بشري، أي في حالة تحرك المركبة دون أمر من صاحبها فليس على مالكها أي مسؤولية عما تحدثه من أضرار، أما الحالة الثانية فهي تعدي المركبة ذاتية القيادة بناءً على أمر من مالكها، وهنا تثور مسؤولية المالك⁵.

¹ سعاد بحوصي، المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية-أدرار، 2015-2016، ص 17.

² محمد صبري السعدي، مرجع سابق، ص 30.

³ نيلة علي خميس محمد خرور المهيبي، مرجع سابق، ص 56.

⁴ أمر رقم 58-75 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون المدني.

⁵ أحمد حامد نسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 22-23.

ثانياً: الضرر

الضرر هو الركن الثاني للمسؤولية التقصيرية، فلا يكفي لتحقيق المسؤولية أن يقع فعل فيه تعدي، بل يجب أن يحدث هذا الفعل ضرر، وقد أدرج الفقه العديد من التعريف من أجل تبيان المقصود بالضرر، وعلى الرغم من تعدد هذه التعريف في مبنها إلا أنها واحدة في مضمونها، ومن بين التعريف التي حاولت أن تفسر لنا المقصود بالضرر نجد: "الضرر هو الخسارة المادية أو المعنوية التي تلحق بحق المضرور نتيجة التعدي الذي وقع عليه"¹.

في حوادث المركبات التقليدية، يسهل في الغالب تتبع الضرر حيث يرجع إلى أخطاء بشرية أو خلل أو عيب في المركبة ولهذا فإن سائق المركبة مسؤول مسؤولية كاملة على الأضرار التي تحدثها، على عكس المركبات المستقلة والتي لا يكون للعنصر البشري أي سيطرة مباشرة على أدائها، فإنه من المحتمل جداً في معظم الحالات بأن تنتقل تكنولوجيا القيادة الذاتية المسئولة من السائق إلى الشركة المصنعة للمركبة وإلى مختلف الأطراف الأخرى الداخلة في تصنيعها².

ثالثاً: العلاقة السببية

هي علاقة مباشرة تقوم بين الخطأ الذي ارتكبه شخص ما والضرر الذي لحق بأخر وهو المضرور، وهي ثالث أركان المسؤولية التقصيرية، يقع عبء إثباتها على الطرف المضرور حتى يتمكن من المطالبة بالتعويض³.

¹ منال بوعجاجة، (اعتماد الضرر كتجه جديد لقيام المسؤولية المدنية: ضرورة حتمية)، الملتقى الوطني حول مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوقرة-بومرداس، 28 جانفي 2020، ص 61.

² حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 27.

³ أطلع عليه يوم - 15 أفريل 2022 (12:51) <https://sotor.com/.>

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تختلف العلاقة السببية في التعدي الناشئ عن حوادث المركبات ذاتية القيادة حسب نوع المركبة، مستقلة كلياً أو جزئياً، حيث يمكن أن تشتمل السيارة المستقلة جزئياً على مجموعة من أنظمة السلامة المختلفة، مثل نظام التحذير الذي يبنيه السائق عندما تبتعد السيارة عن مسارها أو أنظمة تجنب الاصطدام وذلك بتطبيه سرعة السيارة أو توقفها قبل أن تلامس سيارة أو شيء آخر يحول هذه الأنظمة بعض المسؤولية من السيارة وأنظمتها وشركتها المصنعة إلى السائق¹، أما المركبات المستقلة كلياً، فإن المسؤولية فيها تتحول كلياً نحو المركبة وأنظمتها الخاصة بالسلامة².

وتجر الإشارة هنا إلى أن المسؤولية الناتجة من خلل أو إخفاق عمل الأنظمة الذاتية للأمان في السيارة هي نفسها سواء في حالة مركبة مؤتمنة بالكامل أو مستقلة جزئياً، فإذا تعطلت المركبة ذاتية القيادة وتسببت في وقوع حادث فإن الشركة المصنعة للمركبة هي من تتحمل المسؤولية في معظم الحالات³.

الفرع الثاني: أساس المسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تقوم المسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة إذا كانت هذه الأخيرة غير قادرة على التفاعل مع البيئة المحيطة بها مما قد يتسبب في إلحاق ضرر بالغير، ففي بعض الحالات القائد من يتحمل مسؤولية هذا الضرر وفي حالات أخرى تكون الشركة المصنعة هي المسؤولة وكل هذا يحدد حسب الظروف.

¹ Gary E. Marchant and Rachel A. Lindor ; (The Coming Collision Between Autonomous Vehicles and the liability System) ; Santa Clara law review ; Santa Clara University ; Volume 52 ; Number 04 ; 12-17-2012 ; p 1324.

² ميشال مطران، المركبات الذاتية القيادة التحديات القانونية والتقنية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، الطبعة 01، بيروت، 2018، ص 75.

³ المرجع نفسه، ص 75.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

سنعالج في هذا الفرع أساس هذه المسؤولية الناتجة عن فعل المركبات المستقلة حيث ستنطرق في الفرع الأول إلى قيام المسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة على أساس المسؤولية عن أفعال الأشياء غير الحية (فكرة الحراسة) أولاً، ثم ستنطرق إلى مسؤولية المتبع عن أعمال تابعة ثانياً.

أولاً: المسؤولية عن أفعال الأشياء غير الحية كأساس للمسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تطور مفهوم الحراسة في الفقه والقضاء، وتعددت الاتجاهات الفكرية التي حاولت تحديده، وقد ارتبطت هذه الاتجاهات أساساً بالنظريات المختلفة التي وضعت لبيان أساس المسؤولية عن الأشياء غير الحية¹، وقد استقر الاجتهداد في القضاء والفقه على أن مسؤولية حارس الشيء مسؤولية مفترضة قائمة على الخطأ في الحراسة وهو خطأ في الرقابة وعدم بذل العناية الخاصة، ولا يعفى منها الحارس إلا إذا ثبت أن ذلك الضرر حدث بسبب لم يكن يتوقعه، غير ذلك فإنه إذا ألحق الشيء ضرراً بالغير فيفترض أن زمامه قد أفلت من حارسه ومن ثم إذا ثبت المضرور أن الضرر قد وقع بفعل الشيء فإن المسؤولية تقوم على عاتق الحارس²، وهذا ما تنص عليه المادة 138 ق.م.ج بقولها: " كل من تولى حراسة شيء وكانت له قدرة الاستعمال والتسيير والرقابة يعتبر مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه ذلك الشيء" تأكيداً منها على أن الشخص على يسأل على أخطائه الشخصية فحسب، بل يسأل عن الأشياء التي تكون محل حراسته عندما تتحقق ضرراً بالغير³.

¹ إبراد عبد الجبار ملوكي، المسؤولية عن الأشياء وتطبيقاتها على الأشخاص المعنوية بوجه خاص، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (دون طبعة)، عمان، 2009، ص 115.

² عبد العزيز سلمان اللصامصنة، المسؤولية المدنية التقصيرية، جامعة العلوم التطبيقية، كلية الحقوق-مملكة البحرين، الطبعة 01، البحرين، 2011، ص 260.

³ يوسف إسلام، (المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي: أي حل؟)، مداخلة مقدمة في منتدى الذكاء الاصطناعي تحدي جديد للقانون المنعقد يوم 26 و 27 نوفمبر 2018، ص 236.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

ويقصد بالحارس أنه الشخص الذي له سيطرة فعلية على الشيء وقت حدوث الضرر¹، وحارس الشيء بصورة مبدئية واستناداً لهذا التعريف غالباً ما يكون مالك ذلك الشيء ما لم يقم بإثبات انتقالها إلى شخص آخر، وهذا ما استقرت عليه محكمة تمييز دبي في أحد أحكامها أن "الأصل أن تكون الحراسة لمالك الشيء إلا إذا ثبت أنها خرجت من تحت يده إلى الغير، يكون الغير وحده مسؤولاً عما تحدثه الأشياء من ضرر".²

استناداً إلى ما سبق فإن هناك جانب من الفقه ينادي بإخضاع المسؤولية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة لفكرة الحراسة، التي تلزم مالك أو حارس المركبة صاحب السلطة الفعلية عليها بضمان أي ضرر ينشأ عنها ما لم يكن مصدره أجنبي لا يد له فيه حالة كانت المركبة مستقلة جزئياً، على أن يسند المسؤولية عن حوادث المركبات المؤتمته بالكامل إلى المنتج باعتباره المسؤول الأول عن عيوب الصناعة أولاً وباعتبار أن القائد لا يمكن له إحكام سيطرته التامة عليها ثانياً.³

ويكون حارس المركبة ذ. ق عادة هو المالك الراكب أو المالك المشغل أو الاثنان معاً إذا ما كانت المركبة مستقلة جزئياً⁴، هذا الافتراض قابل لإثبات العكس وذلك بإثبات أن سلطات المالك انتقلت إلى شخص آخر ويقع عبء الإثبات هنا على المالك، إذ عليه إثبات أن الحراسة انتقلت إلى صانع المركبة أو إلى مصمم نظام القيادة الذاتية⁵، وهذا ما اعترف به جانب من الفقه حيث يرى أندرى نادو بأنه يمكن نقل الالتزام بالحراسة إلى أحد الأشخاص

¹ حسن محمد عمر الحمراوي، (أساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية والاتجاه الحديث)، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية-، كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف، الإصدار 2، جزء 4، العدد 23، 2021، ص 3279.

² نيلة علي خميس محمد خرور، مرجع سابق، ص 19.

³ عماد عبد الرحيم الدحيات، (نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا: إشكالية العلاقة بين البشر والآلة)، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة الإمارات العربية، المجلد 08، العدد 05، 2019، ص 21.

⁴ ميشال مطران، مرجع سابق، ص 83.

⁵ جودة عمريو، مرجع سابق، ص 151.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

الذي يعهد إليه المالك باستخدام الشيء أو حفظه، ويكون له الحق في إدارته والإشراف عليه واتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع الضرر¹.

وتجر الإشارة هنا إلى أن المشرع الألماني أخذ بهذا الأساس في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة، وقد عرف حارس المركبة بأنه الشخص الذي يعتني بها وأنه في الغالب يكون هو المالك، كما يحمله المسؤولية عن أي حادث تسبب فيه المركبة أثناء مشاركتها في حركة المرور، وتكون هذه المسؤولية صارمة²، فقد نص في المادة 07 من قانون المرور الألماني على أن مسؤولية الحارس قائداً كان أو مالكاً تتحقق بمجرد وقوع وفاة أو إصابة للغير نتيجة الحادث، ولا تسقط عنه المسؤولية إلا إذا ثبت توافر ظروف القوة القاهرة، إلا أنه استثنى موضوع فشل نظام القيادة الذاتية بسبب خطأ فني، ففي هذه الحالة تنتقل المسؤولية إلى الشركة المصنعة شرط أن يثبت حارس المركبة أنه لا دخل له وإنما الحادث وقع نتيجة عيب أصاب نظام القيادة الذاتية³.

ثانياً: مسؤولية المتبع عن أعمال تابعه كأساس للمسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.

تنص المادة 136 ق.م.ج على أنه: "يكون المتبع مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه تابعه بفعله الضار متى كان واقعاً منه في حالة تأدية وظيفته أو بسببها أو بمناسبة وتحقيق علاقة التبعية ولو لم يكن المتبع حراً في اختيار تابعه متى كان هذا الأخير يعمل لحساب

¹ عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، (المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي)، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمرة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 43، أكتوبر 2020، ص 23.

² Kira christin winkler, op. cit, p30.

³ حامد أحمد نسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 37-38.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

المتبوع"¹، أي أنه تقع المسؤولية على عاتق المتبوع عن الضرر الذي يحدثه تابعه للغير في جميع الأحوال والظروف والحالات.

ويعتبر المشرع أن مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه هي مسؤولية احتياطية وليس أصلية، حيث ينبغي عدم مساءلة المتبوع إلا في حال ارتكب التابع فعلاً الحق ضرراً بالغير وثبتت مسؤوليته بارتكابه ذلك الفعل المسبب للضرر، فالمتبوع في هذه الحالة يعتبر ضامناً أو كفياً قانونياً للتابع².

انطلاقاً مما سبق وتطبيقاً لذلك على المركبات ذاتية القيادة، فإنه توجد فروق جوهيرية بين المتبوع وهو العامل البشري وفقاً لما هو مستقر عليه، وبين التابع وهي المركبة ذاتية القيادة، حيث أن العامل البشري يتمتع بالشخصية القانونية والقدرة العقلية مما يتيح العلاقة التعاقدية بين المتبوع وتابعه، أما المركبة ذاتي الذهن فلم يعترف لها القانون بالشخصية القانونية أو الاعتبارية وبذلك لا يوجد أي قدرة تتيح لها التعاقد، أو مساءلتها دون الرجوع إلى صاحبها³، كما أنها لا تتمتع بالأهلية القانونية والتي تتفى عنها إمكانية اعتبارها تابعاً أصلاً⁴، وبالتالي يسأل مالك المركبة (المتبوع) عن أفعال تابعيه الفعليين والذين برمجوا هذه الأخيرة ، مثل ذلك حالة إصابة الغير بضرر نتيجة سوء تشغيل أو إهمال التابعين لرقابة المركبة المستقلة وتوجيهها، فهنا يسأل المتبوع عن الضرر الناشئ عن تعدي المركبة من قبل التابعين والذي لا يقبل إثبات عكسه إلا في حال إثبات السبب الأجنبي⁵.

¹ أمر رقم 58-75 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون المدني.

² نيلة علي خميس محمد خور المهيسي، مرجع سابق، ص 61.

³ حامد أحمد لسودي الدرعي، مرجع سابق، ص 33.

⁴ محمد أحمد المعداوي عبد ربه مجاهد، مرجع سابق، ص 340.

⁵ نيلة علي خميس محمد خور المهيسي، مرجع سابق، ص 61.

**المبحث الثاني: أساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في
الاتجاه الحديث**

أدى التطور في الميدان التكنولوجي للمركبات بشكل عام وظهور المركبات ذاتية القيادة بشكل خاص وما صاحبهم من مخاطر وأضرار كبيرة إلى الانعكاس سلباً على حقوق المتضررين وتسجيل قصور النظرية التقليدية في حمايتهم، بحيث يعجز المضرور في كثير من الأحيان عن إثبات خطأ الغير، ومنه اتجهت جهود الفقهاء ومعهم القضاء إلى التخلّي عن الفكرة التقليدية والبحث عن أساس جديد يتماشى مع التطورات الحاصلة.

ومنه ستنترنط في هذا المبحث إلى المسؤولية الموضوعية القائمة على أساس الخطأ المفترض وأسسها في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني فسنحاول دراسة الشخصية القانونية لهذه المركبات في ظل الاتجاهات الفقهية، وتحديد مدى نجاعة نظرية النائب الإنساني المسئول عن أضرار المركبات المستقلة كأساس لمسؤولية المدنية، ومدى حمایتها للمضرور حالة حادث مرور.

المطلب الأول: المسؤولية الموضوعية كأساس لمسؤولية المدنية عن حوادث مركبات ذاتية القيادة

تعتبر المسؤولية الموضوعية تطوراً لمسؤولية التقصيرية، فبدلاً من إثبات الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، يتم الاكتفاء بإثبات الضرر وفقاً لشروط معينة¹، ستنترنط لها في الفرع الأول، أما في الفرع الثاني فستنترنط لمسؤولية المنتج ونظرية تحمل المخاطر، كأسس لقيام هذه المسؤولية في مجال المركبات المستقلة (ذاتية القيادة).

¹ محمد شعيب محمد عبد المقصود، (المسؤولية الموضوعية من حيث الأساس والتطبيق)، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق-جامعة مدينة السادات-مصر، المجلد 07، العدد 02، ديسمبر 2021، ص 926.

الفرع الأول: شروط قيام المسؤولية الموضوعية

قبل التطرق لشروط المسؤولية الموضوعية، سنتطرق لتعريفها أولا ثم سنحدد شروطها ثانيا.

أولا: تعريف المسؤولية الموضوعية

تعرف المسؤولية الموضوعية بأنها مسؤولية عن عمل لا يكون للخطأ أي دور فيه، وعرفها البعض أنها تلك المسؤولية التي يكفي أساسا لقيامها وجود علاقة سببية مباشرة بين الضرر وبين العمل والنشاط مصدره في غيبة أي خطأ من جانب المسؤول حتى لو كان العمل أو النشاط مصدر الضرر في ذاته سليما أو صحيحا¹، أي أن المسؤولية في هذه الحالة لا تتصل بفكرة الخطأ، ويترتب التعويض بمجرد تحقق عنصري الضرر والعلاقة السببية، فقد حاول أنصار هذه النظرية الخروج عن القواعد التقليدية وإزاحة عقبة إثبات الخطأ وتقرير مسؤولية لا خطئية تمكن الضحية من الحصول على تعويض وجبر للضرر بعيدا عن عنصر الخطأ، فالعبرة بالضرر الذي يجب جبره ما لم يرجع ذلك الخطأ للمضرور نفسه².

وقد تعددت التسميات والمصطلحات الخاصة بهذه المسؤولية، إذ أطلق عليها بداية ظهورها نظرية المخاطر ثم فيما بعد استخدم الفقه مصطلحات متعددة أهمها نظرية تحمل التبعية، وهي تسمى أيضا النظرية الموضوعية أو المادية، لأنها ترتبط بعمل مادي وهو موجب الضرر، فمن يقيم عملا يتتحمل تبعه الأخطار الناتجة عن ذلك العمل، وعليه يلزم

¹ وليد إبراهيم حفي، (المسؤولية الموضوعية عن أضرار التلوث بالنفايات الالكترونية)، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس، كلية الحقوق-جامعة طنطا، 23-24 أفريل 2018، ص 4.

² نورة جبار، (نظرية المخاطر وتأثيرها على المسؤولية المدنية)، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان: مستقبل المسؤولية المدنية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوفرة بومرداس، 28 جانفي 2020، ص 12.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

بتعويض الشخص الذي لحقه ضرر من جراء ذلك كما سبق وأشارنا دون النظر إلى الخطأ، وهذه النظرية تقييم المسؤولية عن الضرر الناتج من الخطأ وليس الخطأ¹.

وتجرد بنا الإشارة هنا إلى أن هناك البعض يرون إمكانية تطبيق قاعدة المسؤولية بدون خطأ (المسؤولية الموضوعية) عند التعامل مع المركبات ذاتية القيادة باعتبارها أنشطة خطرة ذات طبيعة استثنائية، استناداً إلى أن خطورة هذه المركبات تكمن في أنها معقدة للغاية وبسبب ذلك يصبح إثبات الخطأ أمراً صعباً، إن لم يكن مستحيلاً، كما أن لها القدرة على التحرك من حيازة ملوكها وإلحاق الضرر بالآخرين².

ثانياً: شروط قيام المسؤولية الموضوعية.

على غرار المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية التقليدية، فإنه لقيام المسؤولية الموضوعية يتشرط توفر عدة شروط، يتمثل الشرط الأول في الضرر كشرط أساسى لا تقوم المسؤولية الموضوعية من دونه، ويعرف الضرر بأنه كل مساس بمصلحة مشروعة للشخص بحسب النظام العام المطبق في الدول³، وهناك حاجة ملحة لقيام المسؤولية الموضوعية ان تتتوفر مجموعة شروط في الضرر تتمثل في أن يكون غير عقدي، مفترض، وصعب الإثبات إضافة إلى أن يكون ضرر شديد الخطورة وناتج عن الصناعات الحديثة كالمركبات ذاتية القيادة أو استخدام التكنولوجيا⁴.

أما الشرط الثاني فيتمثل في الفعل الضار وهو الركن المادي للخطأ، فكما هو معروف أن الخطأ يقوم على توافر عنصران أحدهما مادي والثاني ذاتي، ومن يحاول إعطاء

¹ أمين بن قردي، المسؤولية الموضوعية في ق.و.ج، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مستغانم، 2017-2018، ص 26.

² محمد شعيب محمد عبد المقصود، مرجع سابق، ص 938.

³ أمين بن قردي، مرجع سابق، ص 37.

⁴ محمد شعيب محمد عبد المقصود، مرجع سابق، ص 925.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

تعريف للمسؤولية الموضوعية ينطلق من كونها العنصر الموضوعي للخطأ، بهذا المعنى يتضح أن المسؤولية الموضوعية تقوم على إقصاء العنصر النفسي أو الذاتي¹.

أما بالنسبة للشرط الثالث فهو وجود علاقة سببية بين الضرر والفعل الضار ، والجدير بالذكر هنا أن العلاقة السببية في المسؤولية الموضوعية تقوم على أساس نظري جديد مغاير تماماً لما هو معروف عليه، حيث أقر الفقه نظرية جديدة في هذا الموضوع وهي نظرية التدخل المادي، حيث يكفي لوجود العلاقة السببية بين الفعل الضار والضرر تدخل الشيء في إحداث الضرر².

الفرع الثاني: أساس المسؤولية الموضوعية في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة.

كما سبق وذكرنا، المسؤولية الموضوعية هي مسؤولية تقوم على فكرة الخطأ المفترض، وقد نادى جانب من الفقه إلى إقامة هذا النوع من المسؤولية على مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة باعتبارها مركبات ذات طبيعة استثنائية، ومنه سنحاول في هذا الفرع تحديد أساس هذه المسؤولية في هذا المجال متطرقين لمسؤولية المنتج أولاً، ونظرية تحمل المخاطر ثانياً.

أولاً: مسؤولية المنتج

استحدث المشرع الجزائري بموجب القانون 05-10 المتمم والمعدل للقانون المدني نمط جديد من أنماط المسؤولية، وهي مسؤولية المنتج في المادة 140 مكرر "يكون المنتج مسؤولاً عن الضرر الناتج عن عيب في منتجه حتى ولو لم تربطه بالمتضرر علاقة تعاقدية"³، ويتميز هذا النوع من المسؤولية بأنها مسؤولية موضوعية لا يعتد عليها بركن

¹ أمين بن قردي، مرجع سابق، ص 48.

² المرجع نفسه، ص 56.

³ يوسف إسلام، مرجع سابق، ص 238.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

الخطأ، بحيث لا يطلب من المتضرر إثبات الخطأ كما سبق وذكرنا ، وإنما يقع عليه عبء إثبات وجود عيب في المنتج، كما تتميز بطبعتها القانونية الخاصة فهي لا تعد مسؤولية تقصيرية ولا مسؤولية عقدية، إضافة إلى أن قواعدها آمرة أي أن كل شرط أو اتفاق يترتب عليه الإعفاء من هذه المسؤولية أو التخفيف منها يعد باطلًا¹.

ويؤسس التوجيه الأوروبي * رقم EC/374/85 مسؤولية المنتج على مبدأ المسؤولية بدون خطأ في حالة الضرر عن المنتج المعيب، وإذا كان أكثر من شخص مسؤول عن نفس الضرر فإن المسؤولية تكون تضامنية².

إسقاطا على مجال حوادث المركبات المستقلة وبالعودة إلى نص المادة 140 مكرر السابقة الذكر نجد أن الحكم الذي تضمنته هذه المادة لا ينطبق على المركبات ذاتية القيادة إلا إذا اعتبرنا هذه الأخيرة منتوج، وأن الضرر مصدره عيب فيها³، وهذا ما نصت عليه المادة 1245 الفقرة 02 من القانون المدني الفرنسي بقولها: "المنتج كل منقول حتى لو اندمج مع عقار، وهذا يتضمن منتجات التربة وصيد الأسماك، كما أن الكهرباء يمكن اعتبارها منتجا" وهي المادة التي استند إليها جانب من الفقه والذي يرى أنه من الممكن تطبيق هذه المسؤولية في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة باعتبار أن هذه المركبات منتج سواء كانت ذاتية القيادة كلياً أو جزئياً⁴.

¹ القرار حبيب جهلو، حسام عيسى عودة، (المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت)، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، مجلد 6، العدد 5، مايو 2019، ص 750.

* أصدر هذا التوجيه في 25 جويلية 1985 بشأن المواءمة بين القوانين واللوائح والأحكام الإدارية للدول الأعضاء فيما يتعلق بمسؤولية المنتج عن المنتجات المعيبة، وبعد هذا التوجيه التشريع الوحيد الذي ينظم قوانين الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

² عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، مرجع سابق، ص 26.

³ يوسف إسلام، مرجع سابق، ص 238.

⁴ محمد أحمد المعاوبي عبد ربه مجاهد، مرجع سابق، ص 343.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

في ذات الاتجاه أي في الجانب المؤيد لفكرة تطبيق مسؤولية المنتج في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة، يرى جانب منه أنه بما أن السيارات المستقلة لها عدة منتجين فهي منتوج مركب من أمور ميكانيكية، الكترونية وعلوماتية فإن كل جزء يسأل عنه منتجه إلا أن هناك جانب آخر يرى أن من مصلحة المضرور أن يكون المنتج * النهائي هو المسؤول، أو أن يسأل كل من منتج الجزء ومن قام بتركيبيه بالتضامن، لكن الإشكال الذي يواجه المضرور في هذه الحالة هو صعوبة تحديد الجزء المسبب للضرر، وبالتالي صعوبة تحديد المنتج خاصة إذا كان سبب الحادث نظام البرمجيات.¹

من الناحية الأخرى يرى جانب من الفقه أنه من الصعب تطبيق قواعد هذه المسؤولية (مسؤولية المنتج) في مجال الحوادث المترتبة عن المركبات المستقلة مبررا ذلك بأن هذا النوع من المسؤولية ينطبق فقط على المنتجات المادية، أما المنتجات الغير مادية مثل البرامج التشغيلية فلا تتطبق عليها القواعد ذاتها وكبديل ينبغي إعمال قواعد المسؤولية التقصيرية عندما تكون هناك أضرار جسدية²، إضافة إلى هذه الحجة يرى هذا الجانب من الفقه أن السيارة المستقلة آلة ذكية يمكنها أن تتعلم، ومنه لا يمكن تحمل المنتج المسؤولية لأنها لم يسلم شيئاً معيناً وإنما الضرر ممكن أن يحدث بسبب تعلم السيارة³، فيمكن للمنتج إثبات أن السيارة قديمة باعتبار أنها تتطور بسرعة بين عام وآخر وهذا ما يمكنه من الإفلات من هذه المسؤولية⁴، زيادة على كل هذا فإن هذا الرأي يبرره أصحابه بأنه من الصعب

* عرف المشرع الألماني المنتج بأنه الشخص الذي يقوم بوضع علامة تجارية للمنتج المعيب ويكون مستورداً أو مورداً.

¹ عمريو جoidة، مرجع سابق، ص 153.

² حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 546.

³ عمريو جoidة، مرجع سابق، ص 153.

⁴ Kira christin winkler, op. cit, p 29.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

إثبات العيب في الأنظمة الذكية بالنظر لعنصر التعقيد فيها، فيكون المضرور هنا أمام صعوبة إثبات الفعل المرتب للمسؤولية¹.

وتجرد بنا الإشارة إلى أن عديد الدول الأوروبية كالقانون الألماني مثلاً والى جانب تبنيه لفكرة الحراسة في حالات قد اعتمد هذا النوع من المسؤولية في مجال المركبات المستقلة والأضرار الناتجة عنها في حالات أخرى ، حيث يتم تحويل المنتج المسؤولية في حالة وجود عيب في منتجه شرط أن يكون هذا المنتج تم تقديمها للجمهور ، وأن العيب الذي أصاب هذا المنتج لا يتم توقيعه من المستهلك كمتدرج ، إضافة إلى أن يكون ذلك العيب مسبباً للضرر الناجم عن ذلك الحادث ، أي أن يكون عطل البرنامج في المركبة المستقلة هو السبب المباشر للحادث².

ثانياً: نظرية تحمل المخاطر كأساس للمسؤولية الموضوعية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

يكفي لقيام المسؤولية وفقاً لهذه النظرية حدوث ضرر للمدعى من جراء النشاط الذي يمارسه المدعى عليه لمساعلته عن جبر هذا الضرر ، بمعنى أنها تقوم على ركينين فقط هما الضرر والعلاقة السببية بين الفعل والضرر ، حيث تم هجر الخطأ كأساس للمسؤولية واستبداله بفكرة تحمل تبعية المخاطر³.

وبالرغم من اتفاق الفقهاء على أن الضرر هو جوهر هذه النظرية إلا أنهم اختلفوا حول الأساس الذي تقوم عليها ، فقد قامت على اتجاهين في التفكير ، اتجاه ينظر إليها نظرة

¹ عمر بن طرية، قادة شهيدة، (أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي: تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي)، مجلة حوليات الجزائر، عدد خاص، 2018، ص 131.

² Kira- christin winkler, op. cit, p 27-28.

³ لخضر رفاف، الالتزامات القانونية للبنك في بطاقات الائتمان، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2017-2018، ص 201.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

اقتصادية، أي أن نظرية تحمل التبعة تقوم على أساس المخاطر المقابلة للربح على أساس قاعدة الغرم بالغم، واتجاه آخر ينظر إليها نظرة اجتماعية ويرى أن الضرر يرتبط بالنشاط ومخاطره وهي ما تعرف بنظرية الخطر المستحدث، وتسمى كذلك الصورة العامة أو المطلقة لنظرية تحمل التبعة¹، أي أنه وبمقتضى هذه النظرية كل من استحدث خطرا سبب ضررا للغير نتيجة لاستعماله أشياء معينة يلزم بتعويض الضرر الذي يصيب الغير، فمن ينشئ بفعله في المجتمع مخاطر مستحدثة يتبعن عليه تحمل تبعتها دون اشتراط وقوع خطأ منه، وذلك بصرف النظر عن طبيعة المنفعة التي يجنيها من الشيء سواء كانت اقتصادية أو معنوية².

استنادا على ما سبق فإن هناك جانبا من الفقه يرى إمكانية تحويل حارس المركبة ذاتية القيادة المسئولية على الأضرار التي تحدثها باعتبارها أشياء مستحدثة وخطيرة لها قوة ذاتية قد تمكناها من الإفلات من سيطرته عند استعمالها³، وباعتبار أن جوهر هذه النظرية يدور حول إمكانية نقل جزء من المسئولية أو كلها إلى المستعمل على أساس وجوب التزامه بالتصريف بشكل معقول تجاه منتج معروف المخاطر⁴، وتجدر بنا الإشارة هنا إلى أن حارس المركبة في هذه الحالة هو كل من يستعملها مهينا الفرصة لإحداث الضرر للغير سواء كان هذا الحارس مالكا لها أو مستأجرا أو مستعيرا حتى وإن كان عديم التمييز فإنه ملزم بتعويض الأضرار التي أحدثها⁵.

¹ نوره جباره، مرجع سابق، ص 15.

² عمر بن الزوير، التوجه الموضوعي للمسؤولية المدنية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، 2016-2017، ص 349.

³ جباره نوره، مرجع سابق، ص 18.

⁴ حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 547.

⁵ نوره جباره، مرجع سابق، ص 18.

وعلى الرغم مما تحمله نظرية تحمل المخاطر من أفكار يمكن أن تتحقق أكبر قدر من الحماية للمضروبين من حوادث المركبات ذاتية القيادة، لما تنسن به هذه النظرية من البساطة، حيث تقوم على عنصرين فقط هما الضرر والعلاقة السببية إلا أنها لم تسلم من النقد، ومن أهم الانتقادات الموجهة لها، أن المسؤولية الموضوعية بصفة عامة صعبة الحصر هذا ما يؤدي إلى اضطراب في العمل القضائي إضافة إلى تجاهلها العامل الأدبي في المسؤولية والذي يقوم على أنه لا ينبغي أن يسأل الشخص إلا حينما يخطئ¹، إضافة إلى أنه إذا أردنا تطبيق هذه النظرية كأساس لحوادث المركبات ذاتية القيادة فإن الأمر سيتطلب أن يكون المستعمل على علم بالمخاطر المحتملة لهذه المركبات، ولن يحصل ذلك إلا إذا كانت الشركة المصنعة مستعدة للكشف عن جميع المخاطر، بما في ذلك أنماط الفشل المحتملة في البرمجيات والإحساس التقريري باحتمالها².

في الأخير وبالرغم من الانتقادات الموجهة لنظرية تحمل المخاطر إلا أنها تشكل استجابة لشائخ كبيرة تعرضت للمخاطر خاصة المارة في الطرق جراء حوادث السيارات سواء التقليدية أو المستقلة الذاتية القيادة، بعيداً عن عقبة إثبات خطأ حارس المركبة، فأصبحت بذلك نظرية المخاطر من الأسباب الرئيسية لتراجع فكرة الخطأ نظراً لاقترابها من الواقع المعاصر وعجز هذه الاختيارة في بعض الفرضيات³، لكن هذا لا ينفي قصور هذه النظرية في بعض الحالات خاصة مع ظهور الأجيال الجديدة من المركبات ذاتية القيادة ذات القدرة على القيادة المستقلة بشكل كلي دون تدخل الإنسان⁴.

¹ لخضر رفاف، مرجع سابق، ص 209.

² حافظ جعفر إبراهيم، مرجع سابق، ص 547.

³ نورة جبار، مرجع سابق، ص 18.

⁴ حسن محمد عمر الحمزاوي، مرجع سابق، ص 3084.

المطلب الثاني: موقف البرلمان الأوروبي من فكرة المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.

نظراً لعدم كفاية قواعد المسؤولية التقليدية، والمسؤولية الموضوعية المستحدثة وصورهم في جبر الضرر الناتج عن أضرار الروبوتات بصفة عامة، وحوادث المركبات ذاتية القيادة بصفة خاصة، فإن البرلمان الأوروبي ابتكر ما يعرف بنظرية النائب الإنساني المسؤول كأساس جديد للمسؤولية في هذا المجال، بحيث يفرض المسؤولية عن تشغيل المركبات ذاتية القيادة باعتبارها روبوت على 4 عجلات، على مجموعة من الأشخاص وفقاً لمدى خطئهم في تصنيعها أو استغلالها، ومدى سلبيتهم في تقاديم التصرفات المتوقعة من هذه المركبات دون افتراض الخطأ¹، إضافة إلى محاولته إعطاء الشخصية القانونية لهذه الأخيرة

سنحاول في هذا المطلب دراسة النظرية السابقة الذكر ومدى نجاعتها في جبر الضرر في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة، وهذا في الفرع الثاني أما في الفرع الأول فسننطرق إلى موضوع الشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة باعتبارها شخص افتراضي ومدى إمكانية مساءلة هذا الأخير عن فعله الشخصي.

الفرع الأول: الشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة باعتبارها شخص افتراضي

يعرف الشخص الافتراضي وفق علم النفس الافتراضي على أنه عبارة عن هوية تخرق حدود الهوية الطبيعية مع الاحتفاظ بخاصية التفاعل معها لحصول المنفعة الطبيعية، ولا يمكن لأحد إنكار وجود الشخص الافتراضي².

¹ نيلة علي خميس محمد خرور المهيري، مرجع سابق، ص 35.

² فاطمة نساخ، مرجع سابق ، ص 217

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

لكن الإشكال الذي يواجه هذا النوع من الأشخاص هو أن جل القوانين المقارنة لا تعترف بالشخصية القانونية إلا للشخص الطبيعي والشخص المعنوي، هذا الأخير الذي يمثل مجموعة من الأموال أو أشخاص لتحقيق غرض معين¹، وقد أثارت فكرة الحاجة إلى منح الشخصية القانونية للشخص الافتراضي بشكل عام والمركبات ذاتية القيادة بشكل خاص من عدمه جدلاً قانونياً وفقها واسعاً²، باعتبار أنها من الكائنات المتولدة عن التقنيات التكنولوجية الرقمية والتي أصبح لها وجود في الواقع، جعل من الضروري تحديد نظامها والآثار المترتبة عنها³.

حيث هناك جانب من الفقه القائل بمساءلة الشخص الافتراضي عن فعله الشخصي، دعا إلى فكرة الاعتراف لكيانات الذكاء الاصطناعي ومن بينها المركبات ذاتية القيادة بالشخصية القانونية على اعتبار أنه لن يتمنى مساعلتها إلا بالاعتراف لها بالشخصية القانونية بغية تحميلها عبء تعويض الأضرار المنجرة عنها مسبقاً⁴، وهي وجهة النظر التي أيدتها المشرع الأوروبي، حيث وجه طلب للجنة قواعد القانون المدني بشأن الروبوتات عند قيامها بإجراء مراجعة لهذا التشريع مستقبلاً بدراسة موضوع الاعتراف بالشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة، باعتبارها روبوت على 4 عجلات⁵، كما أكد على هذه الفكرة بوضع مجموعة من الضوابط المحددة للكيونة القانونية لهذه الشخصية، فيكون لكل مركبة ذاتية

¹ سعيدة بوشارب، هشام أكلو، (المركز القانوني للروبوت على ضوء قواعد المسؤولية المدنية)، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 14، العدد 29، مارس 2022، ص 499.

² كريمة شليحي، مرجع سابق ، ص 476.

³ فاطمية نساخ، مرجع سابق، ص 216-217.

⁴ عمر بن طرية، قادة شهيدة، مرجع سابق، ص 134.

⁵ حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص 3064.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

القيادة رقم تسلسليا يتضمن الاسم واللقب والرقم التعريفي¹، وهذا بصورة مبدئية في انتظار مراجعة التشريع المذكور سابقا.

ويستند أصحاب هذا الرأي المشجعين لفكرة إعطاء الشخصية القانونية للشخص الافتراضي عامة على فكرة "كل البشر أشخاص، لكن ليس كل الأشخاص بشر" مبررين وجهة نظرهم على أساس أن المركبة ذاتية القيادة قادرة على اتخاذ القرارات وإعمالها دون تدخل الإنسان، فلا يمكن اعتبارها شيء مراقب من طرف الغير².

في الطرف الآخر هناك جانب يقول بعدم وجود مبرر قوي يدعو للاعتراف بالشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة، باعتبار أن هذه الأخيرة ستبقى عبارة عن أشياء من ناحية التوصيف القانوني³، وأن مالكها عبارة عن حارس أشياء يقع عليه عبء الخطأ المفترض تماما مثل مالك السيارة التقليدية⁴، ويستند أصحاب هذا الاتجاه على أن فكرة الشخصية هي فكرة من تصور الإنسان ومن الإنسان وذلك لتنظيم العلاقات الإنسانية، لذلك من غير المعقول تطبيقها على الشخص الافتراضي⁵، إضافة إلى أن معظم رجال القانون حاليا يعتبرون أن الأنظمة الآلية الحالية ليست ذكية بالقدر الكافي لكي تستحق الشخصية القانونية، فلم يتتطور الذكاء الاصطناعي إلى درجة برمجة الوضع الموجود عليه البشر، أضف إلى كل ما سبق فهم يبررون موقفهم بأن التشريعات الوضعية في وضعها الحالي عاجزة عن قبول أو الاعتراف بالمركبات ذاتية القيادة كشخص افتراضي أصلا⁶.

¹ كريمة شليحي، مرجع سابق، ص 477.

² فاطمة نساخ، مرجع سابق، ص 220-221.

³ القرار حبيب جهلو، حسام عيسى عودة، مرجع سابق، ص 743.

⁴ حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص 3064.

⁵ فاطمة نساخ، مرجع سابق، ص 220.

⁶ المرجع نفسه، ص 219.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

ليأتي في الأخير رأي فقيهي ثالث يؤكد حصر منح الشخصية القانونية على المركبات ذاتية القيادة التي تعمل بمفهوم التعلم العميق ذات الهيكل المادي المحاكي للجسد البشري، مغفلين ما ينطوي عليه ذلك من خطورة أخلاقية على المتعاملين معها¹، ومغفلين كذلك أن هذا التحول القانوني سيؤدي بالنتيجة إلى إيجاد مجتمع آخر غير بشرى، له حقوقه وواجباته، وقد ينحرف هذا المجتمع عن سلطة القانون البشري². ولتفادي هذه الأضرار يرى البعض من مؤيدي هذا الاتجاه من الضروري إنشاء آلية تنظيمية وأخلاقية تحكم عمل المركبات المستقلة وذلك عبر صياغة قوانين تضمن الحفاظ على حقوق البشر الأساسية³، بحيث يتم فرض 3 مبادئ أساسية في علم هندسة المركبات المستقلة، أولها الإحسان بمعنى أنه يجب برمجة هذه المركبات على أن تتصرّف بطريقة تحقق أفضل مصالح ممكنة للبشر، وثانيها عدم الإيذاء فيجب عدم إيذاء البشر عبر هذا النوع من المركبات، أما بالنسبة لثالثها فيتمثل في الاستقلال الذاتي أي أن التفاعل مع المركبة ذاتية القيادة يجب أن يكون إرادياً حرّاً، فلا يجوز إكراه الشخص أو المجتمع على التعامل معها⁴.

لكن هذا الرأي بالأخص لاقى انتقادات كبيرة على أساس أن الغرض من منح الشخصية ليس تتمتع المركبات ذاتية القيادة بالحقوق الكاملة للإنسان بل التوصل إلى تحديد الشخص المسؤول عن الأضرار الناتجة عن حوادثها، فكما نعلم أن المركبات المستقلة يشترك في إنشائها ككيان أكثر من شخص (المنتج والمبرمج...) فضلاً عن استخدامها من قبل المالك، فعندما يحدث الضرر يضطر الضحية للبحث عن المسؤول وهذا ما دفعهم إلى القول بأنه يتبع معاملة المركبات المستقلة كشخصيات قانونية لإخضاعهم للمساءلة

¹ محمد عرفان الخطيب، (المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي...إمكانية المسائلة؟!)، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، جامعة الشارقة، العدد 1، العدد التسلسلي 09، مارس 2020، ص 122.

² همام القوصي، مرجع سابق ، ص 100.

³ القرار حبيب جهلو، حسام عيسى عودة، مرجع سابق، ص 745 .

⁴ همام القوصي، مرجع سابق، ص 101 .

القانونية، لأن هذا من شأنه أن يعزز النظام القانوني الحالي لمواجهة التحديات التي يمكن أن تثيرها المركبات ذاتية القيادة.¹

الفرع الثاني: نظرية النائب الإنساني المسئول عن أضرار المركبات ذاتية القيادة كأساس للمسؤولية الناتجة عن حوادثها

كما سبق وذكرنا، أن المشرع الأوروبي قد ابتكر مؤخرا بموجب القانون المدني الخاص بالروبوتات الصادر في 16 فيفري 2017 نظرية جديدة لأساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة باعتبارها روبوتات على 4 عجلات، تتفق مع تزايد استقلاليتها وقدرتها على التفاعل مع المحيط الخارجي دون تدخل بشري، تعرف هذه النظرية بنظرية النائب الإنساني، ولم يتعامل المشرع الأوروبي مع المركبة بموجب هذه النظرية على أساس أنها جماد أو شيء، كما لم يعتبرها كائن لا تعقل وذلك بدليل وصف الإنسان المسؤول عنها بالنائب وليس الحراس أو الرقيب.²

وقد استند الاتحاد الأوروبي إلى مفهوم النائب الإنساني حتى يكون هناك شخص مسؤول عن أفعال المركبات ذاتية القيادة، باعتبار عدم إمكانية إقامة مسؤوليتها على الأضرار التي تحدثها لشخص ثالث غير المستخدم والمركبة بحد ذاتها، فتقوم المسؤولية عن أفعال وأضرار المركبة المستقلة على النائب الإنساني وهو الشخص الذي أطلق عليه الفقه الفرنسي مصطلح القرين، باعتباره هو المسئول عن تعويض المضرور بسبب حوادث المركبات ذاتية القيادة على أساس الخطأ واجب الإثبات عليه.³

¹ عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، مرجع سابق، ص 19.

² القرار حبيب جهلو، حسام عيسى عودة، مرجع سابق، ص 753.

³ نيلة علي خميس محمد خور المهيبي، مرجع سابق، ص 35-36.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

أي أن هذه النظرية تهدف إلى فرض المسؤولية على مجموعة من الأشخاص وفقاً لمدى الخطأ من جانبهم سواء في مرحلة التصنيع أو الاستغلال، ومدى سلبيتهم في تقاضي التصرفات المتوقعة من المركبة ذاتية القيادة¹.

ويتخذ النائب الإنساني المسؤول عن حوادث المركبات المستقلة صوراً عدّة وهي التي أقرها المشرع الأوروبي في القانون المدني الخاص بالروبوتات، أول هذه الصور هو صاحب المصنوع ولا يسأل هذا الأخير هنا على أساس الخطأ أو المخاطر² وإنما يسأل صانع المركبة المستقلة عن عيوبها الناتجة عن سوء التصنيع التي أدت إلى انفلاتها وقيامها بأفعال خارجة عن إطار استخدامها الطبيعي³، أما ثانٍ لهذه الصور فهو المشغل، والمشغل هنا هو الشخص المحترف الذي يقوم باستغلال المركبة ذاتية القيادة كلياً دون أن يدخل ضمنها المركبة المستقلة جزئياً⁴، ثالثاً هو مالك المركبة المستقلة، وهو الشخص الذي يقوم بتشغيلها شخصياً لخدمته أو لخدمة عماله⁵، فيسأل هنا المالك إذا وقع حادث من المركبة المستقلة وألحق ضرراً بالغير، ولم يضع قانون الروبوت الأوروبي المالك في بداية الوكلاء الإنسانيين بل وضعه بعد الصانع والمشغل بخلاف نظرية حارس الأشياء التي تفرض المسؤولية على المالك، وتقوم حراسة الشيء حتى وإن حصل الحادث مع المشغل⁶.

أما آخر صور النائب الإنساني المسؤول عن حوادث المركبات ذاتية القيادة فهو المستعمل، وهو الشخص المستخدم للمركبة ذاتية القيادة من غير المالك أو المشغل، ووفقاً

¹ سعيدة بوشارب، هشام أكلو، مرجع سابق، ص 502-503.

² المرجع نفسه، ص 504.

³ همام القوصي، مرجع سابق، ص 89.

⁴ فتحة حازم، (تحديات المسؤولية المدنية عن فعل الأشياء الذكية)، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان: مستقبل المسؤولية المدنية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 28 جانفي 2020، ص 451.

⁵ همام القوصي، مرجع سابق، ص 89.

⁶ نيلة علي خميس محمد خور المهيري، مرجع سابق، ص 38-39.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

لتعبير المشرع الأوروبي فإن مستخدم المركبة المستقلة يكون مسؤولاً عن كل سلوك يؤدي إلى الضرر بالغير، وقد يكون هذا المستعمل مجرد منتفع بالمركبة.¹

ولتخفيف المسؤولية عن كاهل المالك أو الصانع خاصة، اقترح القانون الأوروبي أيضاً فرض التأمين الإلزامي عليها في سبيل نقل عبئ المسؤولية عنهم مما كانت طبيعتها²، ويقوم التأمين على تنظيم التعاون والتضامن بين المؤمن لهم من طرف المؤمن الذي يعتمد على حساب الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة وإجراء المقاصلة بين الأخطار، ويجدر بنا التتبّيه هنا إلى أن ظهور المركبات ذاتية القيادة أدى إلى ظهور أخطار جديدة خطير القرصنة عن بعد لآلات الإعلام الآلي الموجودة على متن هذه المركبات، فلا بد من استحداث عقود تأمين جديدة تغطي هذا النوع من الأخطار.³

وتتجدر بنا الإشارة إلى أن المشرع الفرنسي وعلى خلاف باقي المشرعين في أوروبا، حصر وضيق نطاق تطبيق مسؤولية النائب الإنساني في حالتين تتمثل الحالة الأولى في الإهمال والمسؤولية عن الخطأ والتي تتطلب توافر أركان المسؤولية من خطأ وضرر وعلاقة سببية، باعتبار الإهمال خطأ، والمسؤولية في هذه الحالة جزء عن سلوك المسؤول مع مراعاة درجة تناسب استقلالية المركبة⁴، أما الحالة الثانية فتتمثل في المسؤولية على أساس إدارة المخاطر ووجوب التأمين، وهي المسؤولية التي لا ينظر فيها إلى سلوك النائب وإلى إهماله، بل يكفي لقيام المسؤولية الإلزامية بواجب إدارة المخاطر التي تقضي توقع الخطر وتجنبه بتقليل المخاطر والتعامل مع الآثار السلبية.⁵

¹ حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص 3087.

² همام القوصي، مرجع سابق، ص 91.

³ عمريو جويدة، مرجع سابق، ص 158.

⁴ سعيدة بوشارب، هشام أكلو، مرجع سابق، ص 503.

⁵ المرجع نفسه، ص 504.

الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة

وفي الأخير يمكن القول أن نظرية النائب المسؤول هي حالة مؤقتة خاصة تهدف إلى الانتقال من نظام حارس الأشياء أو رقيب الشخص ناقص الأهلية ذات الخطأ المفترض إلى النيابة، مع نقل مسؤولية حوادث المركبات ذاتية القيادة من المركبة إلى الإنسان على أساس إما الخطأ واجب الإثبات في إدارة التصنيع أو التشغيل أو الامتناع عن تجنب حادث خطير متوقع منها، وذلك باعتبار أن المركبة ذاتية القيادة لم تعد شيئاً قابلاً للحراسة، أو شخصاً قاصراً قابلاً للرقابة المحكمة بل هي آلية ذكية مستقلة في التفكير كالإنسان الراشد¹.

¹ فتيبة حزام، مرجع سابق، ص 453.

خلاصة الفصل الثاني.

وخلال ما جاء في هذا الفصل، أنه من الممكن أن يتحمل مالك المركبة أو صانعها أو مبرمجها مسؤولية عقدية أو تقصيرية، فإذا كان هناك عقد سواء بيع أو إيجار بين مالك المركبة أو مستأجرها، وبائع المركبة أو مؤجرها، وأخل أحد الطرفين بالتزاماته التعاقدية، فهنا تقوم عليه المسؤولية العقدية حسب نوع العقد المبرم بينهما.

أما إذا ألحقت المركبة ضرراً بالغير فهنا تقوم المسؤولية التقصيرية التي قد يتحملها السائق أو الشركة المصنعة حسب الأساس القانوني المعتمد في الدولة وحسب من الحق أو كان سبباً في هذا الضرر على أساس الخطأ المفترض.

وأهم ما يجدر بنا الإشارة إليه هنا، مدى قصور الأسس التقليدية للمسؤولية التقصيرية في جبر ضرر الحوادث الناتجة عن المركبات المستقلة، أما بالنسبة للأسس الحديثة فهناك جانب من الفقه ينادي باعتماد مسؤولية المنتج كأساس للمسؤولية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة وهو ما اعتمدته المشرع الألماني، بينما ينادي جانب آخر إلى الاعتماد على نظرية المخاطر كأساس لهذه المسؤولية.

بينما يرى رأي آخر بإمكانية إعطاء الشخصية القانونية لهذا النوع من المركبات على أساس أنها شخصية افتراضية، لكن هذا الرأي بالذات لاقى انتقادات عديدة كون أن هذا الأمر يشكل خطراً على السلطة البشرية على هذه المركبات.

ليأتي البرلمان الأوروبي بفكرة جديدة تتمثل في "نظرية النائب الإنساني المسؤول عن أضرار الروبوت"، والتي تهدف إلى وجود شخص مسؤول عن أفعال هذه المركبات والذي يكون إما المصنع، أو المشغل، مالك المركبة أو مستعملها، وحسب ما تطرقنا إليه فإن هذه النظرية، ورغم فلاحها إلى حد ما في جبر ضرر الحوادث الناتجة عن المركبات المستقلة، إلا أنها حالة مؤقتة قد لا تفلح مستقبلاً كون هذا النوع من التقنيات الحديثة قابلة للتطور.

خاتمة

خاتمة

استنتاجاً مما تم دراسته في هذا البحث فإن الأسس القانونية للمسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة وخاصة التقليدية، قد أضحت نظاماً عاجزاً عن إقامة قواعد مسؤولية عادلة وذلك لأن مختلف هذه القواعد وجدت لمواجهة أضرار المركبات التقليدية التي مهما بلغت تقنياتها فهي لن تسير بالمنطق البشري كما هو الحال في المركبات المستقلة، ولذلك فإن هذه القواعد تهدر أي كيان أو اعتبار لخصوصية المركبة ذاتية القيادة التي تتمتع بالذكاء الاصطناعي.

أما بالنسبة للأسس القانونية المستحدثة أي الاتجاهات الحديثة للمسؤولية فإننا نرى أن أسس المسؤولية الموضوعية قاصرة هي كذلك في مواجهة الأضرار الناتجة عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في حالات كثيرة، حيث تحمل الشركة المصنعة المسئولية وتميل الكفة لصالح مالك السيارة حتى وإن كان له يد في إحداث الضرر من جهة في حالات عديدة، بينما تحمل المسئولية لمالك السيارة وحده في حالات أخرى حتى وإن كان سبب الضرر عطب في برمجيات المركبة من جهة أخرى.

بينما يبدو لنا للوهلة الأولى أن قواعد القانون المدني الأوروبي الخاص بالروبوتات والذي ابتكر "نظرية النائب الإنساني المسؤول"، والتي اعتمدتها المشرع الأوروبي كنظام قانوني مبتكر يفرض المسؤولية على الشخص الذي تسبب بخطأ المركبة المستقلة سواء بموجب سوء التصنيع أو البرمجة أو سوء الاستخدام دون افتراض الخطأ، كافية لجبر ضرر الغير حالة إقامة المسؤولية المدنية، لكن هذا غير صحيح إلى حد بعيد بحيث تعتبر هذه النظرية حالة مؤقتة خاصة، ويقتصر هدفها على الانتقال من نظام حارس الأشياء أو رقيب الشخص ناقص الأهلية ذات الخطأ المفترض إلى النيابة لا غير.

وتجرد الإشارة في الأخير إلى أنه رغم إمكانية نجاح فكرة إعطاء الشخصية القانونية للمركبة المستقلة والتي تسمح لها بتحمل مسؤوليتها الشخصية على أساس أنها شخص افتراضي، إلا أنها فكرة خطيرة على النظام العام، فهذا الاعتراف سيؤدي إلى تمرد المجتمع الافتراضي على السلطة البشرية والذي يؤدي بالنتيجة إلى عدم جدواً القانون.

وبعد الانتهاء من هذه الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية:

- أن البنية التشريعية للجزائر على غرار العديد من الدول العربية لا تستوعب المركبة ذاتية القيادة.
- يوجد نوعين من المركبات ذاتية القيادة، مركبات ذاتية القيادة كلياً وأخرى ذاتية القيادة جزئياً.
- تولد 6 مستويات القيادة الذاتية في المركبات المستقلة، بداية من المستوى 0 والذي تكون فيه السيارة تقليدية أي أنها تتم قيادتها يدوياً، وصولاً إلى المستوى 5 والذي تقوم فيه المركبة بجميع الوظائف ذاتياً دون أي تدخل بشري.
- توجد العديد من الأنظمة المشابهة للمركبات ذاتية القيادة كالطائرات بدون طيار، وال_boats، ذاتية القيادة، لكن بالمقابل هناك فروق جوهرية بينهم في تقنيات القيادة المستقلة.
- المركبات ذاتية القيادة، مركبات تتميز بتوفير تقنيات جديدة تدخل في نطاق الذكاء الاصطناعي، هذه التقنيات تسهل عملية القيادة الذاتية.
- توجد العديد من الدول التي نظمت تشريعاتها موضوع المركبات ذاتية القيادة على غرار ألمانيا، سنغافورة، الولايات المتحدة الأمريكية، الإمارات وغيرها من الدول الأخرى.

- استعمال المركبات ذاتية القيادة على طرق الدولة، سوف يثير العديد من الإشكالات القانونية.
 - عند وجود عقد بين المالك أو مستأجر المركبة المستقلة وبائعها أو مؤجرها، فإنه تقوم مسؤولية عقدية عند إخلال أحد الطرفين بالتزاماته التعاقدية حسب نوع العقد المبرم.
 - يعتمد المشرع الألماني على فكرة الحراسة كأساس للمسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
 - لا تصح أحكام مسؤولية المتبع عن أعمال تابعه، أن تكون أساساً للتعويض عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
 - فكرة إعطاء الشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة، فكرة خطيرة تضر بالنظام العام.
 - نظرية "النائب الإنساني المسؤول" كأساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذات القيادة، مجرد حالة مؤقتة قد لا تفلح في حالة تطور هذه المركبات مستقبلا.
- وبعد عرض النتائج، انتهت الدراسة إلى التوصيات التالية:
- يجذب لو يحاول المشرع الجزائري التفكير في موضوع المركبات ذاتية في القيادة على الأقل بعرض التجربة، إضافة إلى تجهيز بنية تحتية وطرق قادرة على استيعاب هذه الطفرة التكنولوجية.
 - نأمل من المشرع الجزائري تعديل قانون السير والمرور الجزائري، لتنظيم أحكام المركبات المستقلة، مع الأخذ بعين الاعتبار فئة الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة.

-
- ندعم فكرة المشرع الألماني، التي تطالب بوضع صندوق أسود داخل المركبة المستقلة بهدف تسهيل معرفة سبب الضرر اللاحق بالغير نتيجة حادث هذا النوع من المركبات، ومعرفة إذا ما كان مالك المركبة هو المسئول عن هذا الضرر أم الشركة المصنعة.
 - نأمل من المشرعين في مختلف الدول دراسة موضوع المسؤولية المدنية عن حادث المركبات المستقلة بجدية أكثر، وتنظيم نصوص قانونية خاصة بهذا الموضوع بالذات، بهدف عدم ضياع حقوق المضطربين وخاصة الدول السباقة لتنظيم هذا النوع من المركبات الحديثة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع والمصادر.

أولاً: المصادر باللغة العربية.

أ- القوانين والاتفاقيات الدولية.

1- القانون رقم 14-01 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق لـ 19 أوت 2001 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 46.

2- القانون رقم 66 المؤرخ في 14 أوت 1973، يتضمن قانون المرور، الجريدة الرسمية المصرية.

3- قانون رقم 04 المؤرخ في 07 جويلية 2020، المتضمن تنظيم الطائرات بدون طيار في إمارة دبي، الجريدة الرسمية لحكومة دبي، العدد 479.

4- مشروع القانون رقم 2017/5 المؤرخ في 10 جانفي 2017، يتضمن تعديل قانون المرور على الطرق، الجريدة الرسمية لدولة سنغافورة، سنة 2016.

5- قانون رقم 17/02 المؤرخ في 16 جوان 2017، المتضمن تعديل قانون المرور على الطرق الصادر في 5 مارس 2003، الجريدة الرسمية للقانون الاتحادي، العدد 1 لسنة 2017.

6- القانون رقم 07-05 المؤرخ في 13 ماي 2007، يتضمن تعديل رقم 58-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني.

7- قرار رقم 03 المؤرخ في 17 أفريل 2019، بشأن تنظيم التجربة التشغيلية للمركبة ذاتية القيادة في إمارة دبي، الجريدة الرسمية لحكومة دبي، المؤرخة في 29 أفريل 2019، العدد 449.

8- اتفاقية فيينا للسير على الطرق لعام 1968 والاتفاق الأوروبي المكمل لها، الصادرة عن الأمم المتحدة، نيويورك وجنيف سنة 2007، نشرتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا (شعبة النقل).

9- الفصل 18 المؤرخ في 2018، المتضمن قانون المركبات الكهربائية الآلية، الصادر عن الملكة إليزابيث.

ثانياً: المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

1- اللصامصة عبد العزيز سلمان ، المسؤولية المدنية التقصيرية، جامعة العلوم التطبيقية، الطبعة 01، البحرين، 2011.

2- جايمس م.أندرسون وآخرون، تقنية المركبات المستقلة (ذاتية القيادة)، دليل صانعي السياسات، مؤسسة RAND، كاليفورنيا، 2016.

3- عامر حسين، عامر عبد الرحيم ، المسؤولية المدنية التقصيرية والعقدية، دار المعارف للنشر ، الطبعة 02، القاهرة، 1979.

4- فيلاي علي، العقود الخاصة-البيع-، موفم للنشر، (دون طبعة)، الجزائر، 2018.

5- فيلاي علي، الالتزامات (الفعل المستحق للتعويض)، موفم للنشر، الطبعة 03، الجزائر، 2015.

- 6- مطران ميشال، المركبات الذاتية القيادة التحديات القانونية والتقنية بشركة المطبوعات للتوزيع والنشر، الطبعة 01، بيروت، 2018.
- 7- محمد صبري السعدي، النظرية العامة للالتزامات، دار الهدى للنشر، (دون طبعة)، الجزائر.
- 8- مصطفى بوبكر، المسئولية التقصيرية بين الخطأ والضرر في القانون المدني الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015.
- 9- ملوكي إياد عبد الجبار، المسئولية عن الأشياء وتطبيقاتها على الأشخاص المعنوية بوجه خاص، دار الثقافة للنشر والتوزيع، (دون طبعة)، عمان، 2009.
- ب- الرسائل، المذكرات والأطارات:
- * الأطارات.
- 1- بن الزوبيير عمر، التوجه الموضوعي للمسؤولية المدنية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، 2016-2017.
- 2- بن قردي أمين، المسئولية الموضوعية في القانون المدني الجزائري، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة مستغانم، 2017-2018.
- 3- رفاف لخضر، الالتزامات القانونية للبنك في بطاقات الائتمان، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2017-2018.
- 4- محمودي فاطيمة، المسئولية المدنية عن حوادث المرور، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2010-2011.

* الرسائل

- 1- الدرعي حامد أحمد لسودي، المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 13 جوان 2019.
- 2- المهيري نيلة علي خميس محمد خرور، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، أبريل 2020.
- 3- بن حالة حاتم، المسؤولية العقدية عن فعل الغير، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2017-2018.
- 4- سلام فوزات القاسم، النظام القانوني للسفن ذاتية القيادة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ماي 2020.
- 5- كمال سارة، التنظيم القانوني للاستخدام المدني للطائرات بدون طيار، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة قطر، جوان 2020.

* المذكرات

- 1- بحوصي سعاد، المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية أدرار، 2015-2016.
- 2- سماحي فاطمة، بن شريف آمنة، المسؤولية العقدية في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020-2021.
- 3- عميري مليسة، مطراف أنيس، الضرر في المسؤولية العقدية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمر تizi وزو، 10-07-2019.

ج- المقالات والمدخلات

* المقالات.

- 1- القوصي همام، إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 25، مאי 2018.
- 2- العنزي عبد المجيد خلف منصور، حماية المتضررين من حوادث المركبات في التشريع البحريني، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة الدنيا، المجلد 34، العدد 02، جويلية 2016.
- 3- أبو الفرج محمد سالم، السفن ذاتية القيادة: التحديات القانونية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة مدينة السادات، مجلد 6، العدد 02، 2020.
- 4- الديحات عماد عبد الرحيم، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا: إشكالية العلاقة بين البشر والآلة، مجلة الاجتهد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة الإمارات العربية، المجلد 08، العدد 05، 2019.
- 5- الحمروفي حسن محمد عمر، أساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية والاتجاه الحديث، مجلة كلية الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون بتفهنا - دقهليه، الإصدار 2، الجزء 4، العدد 23، 2021.
- 6- القرار حبيب جهلو، حسام عيسى عودة، المسؤولية المدنية عن الأضرار التي يسببها الروبوت، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، مجلد 06، العدد 5، مאי 2019.

- 7- الخطيب محمد عرفان، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي...إمكانية المسائلة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، جامعة الشارقة، العدد 01، العدد التسلسلي 09، مارس 2020.
- 8- بن طرية معمر ، قادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي: تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي ، مجلة حوليات الجزائر، عدد خاص، 2018.
- 9- بوشارب سعيدة، هشام أكلو، المركز القانوني للروبوت على ضوء قواعد المسؤولية المدنية، مجلة الاجتهد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 14، العدد 29، مارس 2022.
- 10- حافظ جعفر إبراهيم، المركبات ذاتية القيادة: قضايا التنظيم والمسؤولية المدنية بالتركيز على بعض القوانين الرائدة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 03، سبتمبر 2020.
- 11- دريباتي محمد، طائرات الدرون، مجلة بيت المحتوى، 2021.
- 12- عمريو جويدة، التأمين من المسؤولية المدنية للسيارات ذاتية القيادة، حوليات جامعة الجزائر 1 ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، العدد 07، 2018.
- 13- عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، مركز جيل البحث العلمي، العدد 43، أكتوبر 2020.
- 14- محمد شعيب محمد عبد المقصود، المسؤولية الموضوعية من حيث الأساس والتطبيق، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة مدينة السادات مصر ، المجلد 02، العدد 07، 2021.

15- محمد أحمد المعاوی عبد ربه مجاهد، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي، *المجلة القانونية، كلية الحقوق جامعة القاهرة فرع الخرطوم*، المجلد 09، العدد 02، 2021.

16- نساخ فاطيمة، *الشخصية القانونية للكائن الجديد "الشخص الافتراضي والروبوت"*، *مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*، جامعة محمد بوضياف المسيلة، مجلد 05، العدد 01، 2020.

*** المدخلات والبحوث.**

1- بوعاجة منال، اعتماد الضرر كتجهيز جديد لقيام المسؤولية المدنية: ضرورة حتمية، مداخلة مقدمة في ملتقى وطني بعنوان مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، يوم 28-01-2020.

2- جbara نوره، نظرية المخاطر وتأثيرها على المسؤولية المدنية، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 28 جانفي 2020.

3- حزام فتيحة، تحديات المسؤولية المدنية عن فعل الأشياء الذكية، مداخلة في ملتقى وطني بعنوان مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 28 جانفي 2020.

4- حنفي وليد إبراهيم، المسؤولية الموضوعية عن أضرار التلوث بالنفايات الإلكترونية، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس، كلية الحقوق جامعة طنطا، 23 و 24 أبريل 2018.

5- شليحي كريمة، إشكالات تحديد المسؤولية المدنية للأشخاص في إطار نظم الذكاء الاصطناعي، مداخلة مقدمة في ملتقى وطني بعنوان مستقبل المسؤولية المدنية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 28 جانفي 2020.

6- قمورة سامية شهبي، محمد باي، كروش حيزية، الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول، مداخلة في ملتقى دولي بعنوان الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، جامعة الجزائر 01، 26-27 جانفي 2018.

7- يوسف إسلام، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، جامعة الجزائر 01، 26 و 27 جانفي 2018.

ثالثا: المراجع والمصادر باللغة الأجنبية.

أ- باللغة الإنجليزية in English

* الاتفاقيات الدولية.

1- Convention on road traffic, Geneva, September 1949.

* المذكرات والأطاريح.

1- Kira christin winkler, Autonomous vehicles Regulation in Germany and the US and its impact on the German car industry, Master thesis, international Business law, departement of business law, tilburg law school, jaune 2019.

2- Lauri tarkiainen, Autonomous ships- legal challenges and solutions for data sharing, Master's thesis, Faculty of law, University of Helsinki, May 2021.

* المقالات والمدخلات.

1- Antonios E.Kouroutakis, Autonomous vehicles Regulatory challenges and the response from Germany and UK, Mitchell hamline law Review, vol 46, issue 5, 2020.

- 2- Gary E. Marchant and Rachel A. Lindor, The Coming Collision Between Autonomous Vehicles and the liability System, Santa Clara law review, Santa Clara University, Volume 52, N° 04, 2012 .
- 3- Cyrus Pinto, How Autonomous vehicle Policy in California and Nevada Addresses technological and non-technological liabilities, Stanford University review, vol 05, N1, 2012.
- 4-Jan De Bryne and Jarich werbrouck, Merging self-driving cars with the law, Departement of interdisciplinary study of law, Private law and business law,University of Ghent, Belgium.
- 5- Victoria Ilkova and Adriana Ilka, Legal aspects of autonomous vehicles-An overview, International conference on process control, Strbské Pleso, Slovakia, Jaune 6-9, 2017.

ب - باللغة الفرنسية . en Français

- 1- Laurent Teresi , Marie Rakvtovaliny, Sebastian Janbort, Incidences des systèmes de conduite automatiques sur les responsabilités civil et pénales, JEP G , université de Toulouse 3, N°4 ; 2019.
- 2- Strauss Alexandre, Véhicule autonome, Cerema ouest, aout 2019.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات:

فهرس المحتويات:

الصفحة	العنوان
	شكراً وعرفان.
	إهداء.
	قائمة المختصرات.
01	مقدمة.
05	الفصل الأول: المركبات ذاتية القيادة وتحدياتها القانونية.
06	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمركبات ذاتية القيادة.
06	المطلب الأول: مفهوم المركبات ذاتية القيادة.
06	الفرع الأول: تعريف المركبات ذاتية القيادة.
08	الفرع الثاني: مزايا المركبات ذاتية القيادة.
09	المطلب الثاني: أنواع المركبات ذاتية القيادة والتمييز بينها وبين الأنظمة المشابهة لها
09	الفرع الأول: أنواع المركبات ذاتية القيادة.
14	الفرع الثاني: التمييز بين المركبات ذاتية القيادة والأنظمة المشابهة لها.
21	المبحث الثاني: التحديات التنظيمية المرتبطة باستيعاب المركبات ذاتية القيادة.
22	المطلب الأول: القوانين المنظمة للمركبات ذاتية القيادة.
22	الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية للحركة والممرور على الطرق.
24	الفرع الثاني: التطورات التشريعية المستحدثة.
31	الفرع الثالث: التقنيات العربية.
33	المطلب الثاني: التقاطع بين فروع القانون وتكنولوجيا القيادة الذاتية.
33	الفرع الأول: التقاطع الحاصل بين القانون الإداري وتكنولوجيا القيادة الذاتية.

فهرس المحتويات:

34	الفرع الثاني: التقاطع الحاصل بين القانون الجنائي وتقنيات القيادة الذاتية.
35	الفرع الثالث: التقاطع الحاصل بين القانون الدولي الخاص وتقنيات القيادة الذاتية.
36	الفرع الرابع: التقاطع الحاصل بين القانون المدني وتقنيات القيادة الذاتية.
38	خلاصة الفصل الأول.
40	الفصل الثاني: تأصيل المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
41	المبحث الأول: أساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في ظل القواعد التقليدية.
41	المطلب الأول: المسؤولية العقدية.
42	الفرع الأول: أركان قيام المسؤولية العقدية.
44	الفرع الثاني: أساس المسؤولية العقدية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
48	المطلب الثاني: المسؤولية التقصيرية.
48	الفرع الأول: أركان قيام المسؤولية التقصيرية.
51	الفرع الثاني: أساس المسؤولية التقصيرية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
56	المبحث الثاني: أساس المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة في الاتجاه الحديث.
56	المطلب الأول: المسؤولية الموضوعية كأساس لمسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
57	الفرع الأول: شروط قيام المسؤولية الموضوعية.
59	الفرع الثاني: أساس المسؤولية الموضوعية في مجال حوادث المركبات ذاتية القيادة.
65	المطلب الثاني: موقف البرلمان الأوروبي من فكرة المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة.
65	الفرع الأول: الشخصية القانونية للمركبات ذاتية القيادة باعتبارها شخص افتراضي.

فهرس المحتويات:.....

69	الفرع الثاني: نظرية النائب الإنساني المسؤول عن أضرار المركبات ذاتية القيادة كأساس للمسؤولية الناتجة عن حوادثها.
73	خلاصة الفصل الثاني.
75	خاتمة.
80	قائمة المصادر والمراجع.

الملاحق



NATIONAL CONFERENCE of STATE LEGISLATURES

The Forum for America's Ideas

Introduced 2016 Autonomous Vehicle Legislation

State	Bill	Relevant Provisions	Status as of October 13, 2016
Alabama	S 178	Authorizes the operation of autonomous motor vehicles on the public roads of the state; requires testing of autonomous technology and approval by the Alabama State Law Enforcement Agency of autonomous vehicles authorized to operate; requires each autonomous vehicle operated on a public road to carry insurance; authorizes the agency to create a driver's license endorsement and require testing.	Failed.
California	A 2866	Authorizes the operation of an autonomous vehicle without a driver in the vehicle not equipped with a brake pedal, accelerator pedal, or steering wheel on public roads for testing and operation purposes if other requirements are met and the operator of the vehicle is capable of taking immediate control of the vehicle in the event of technology failure or other emergency. Requires the adoption of conforming regulations. Requires submission of the results of testing and operation of these vehicles.	Failed.
California	S 431	Requires a determination of a reasonable and prudent distance between vehicles to take into account the present of vehicle automation technology in provisions prohibiting a driver from following another vehicle too closely. Provides that a caravan or motorcade consists of a specified number of motor vehicles.	Failed.
Georgia	S 113	Creates a new class of motor vehicles to be known as autonomous vehicles. Defines autonomous technology and autonomous vehicle. Specifies requirements to operate an autonomous vehicle. Allows the operation of autonomous vehicles on public highways for testing	Failed.

Hawaii	H 2687	Authorizes for research and testing purposes the operation of autonomous vehicles in the State; requires Department of Transportation to establish an application and approval process and report annually to the Legislature; makes an appropriation.	Failed
Hawaii	S 630	Allows a person who possesses a valid Hawaii driver license to operate an autonomous motor vehicle that employs autonomous technology. Defines autonomous vehicle and autonomous technology. Requires certain safety features. Specifies certain conditions for safety testing.	Failed.
Illinois	H 3136	Creates the Automated Motor Vehicle Study and Report Act; provides that the Secretary of State shall conduct a study on the feasibility of the operation of automated motor vehicles in the state and produce a report on its findings; requires the secretary to submit the report and recommendations to the governor and the General Assembly on or before a certain date; defines automated motor vehicle.	Passed House. In Senate. Pending in Senate Committee on Assignments.
Massachusetts	H 2977	Authorizes the operation of autonomous vehicles without active control or monitoring by a human operator.	Replaced by new draft, H 4321.
Massachusetts	H 4321	Relates to autonomous vehicles.	In House Committee on Ways and Means.
Massachusetts	S 1841	Defines autonomous vehicle. Allows operation of autonomous vehicles on public roads if the manufacturer certifies that all safety standards are met. Permits testing by manufacturers on public roads.	Pending, Senate Study Order.
Maryland	H 8	Establishes the Task Force to Study Issues Related to the Use of Self-Driving Vehicles. Requires the task force to determine the most effective and appropriate best practices for governing self-driving vehicles based on a review of specified information. Requires the task force to make specified recommendations.	Failed.
Maryland	S 126	Establishes the Task Force to Study Issues Related to the Use of Self-Driving Vehicles. Requires the task force	Failed.

List of Autonomous Vehicle Legislation by State			
Michigan	S 928	Provides sentencing guidelines for crime of accessing motor vehicle electronic system to destroy, damage, impair, alter, or control the vehicle.	Passed Senate. In House Communications and Technology Committee.
Minnesota	H 3325	Establishes autonomous vehicles task force and demonstration project to serve mobility needs of people with disabilities; provides support for the task force; defines terms; appropriates money.	Failed.
Minnesota	S 2569	Establishes autonomous vehicles task force and demonstration project to serve mobility needs of people with disabilities; provides support for the task force; defines terms; appropriates money.	Failed.
New Jersey	A 554	Requires self-driving motor vehicles to be equipped with ignition interlock device.	In Assembly Committee on Law and Public Safety.
New Jersey	A 851	Directs Motor Vehicle Commission to establish driver's license endorsement for autonomous vehicles.	In Assembly Committee on Transportation and Independent Authorities.
New Jersey	A 3745	Permits testing and use of autonomous vehicles on State roadways under certain circumstances.	In Assembly Transportation and Independent Authorities Committee.
New Jersey	S 343	Directs Motor Vehicle Commission to establish driver's license endorsement for autonomous vehicles.	In Senate Committee on Transportation.
New York	A 31	Provides for and regulates the operation and testing of motor vehicles with autonomous technology.	In Assembly Committee on Transportation.
New York	A 10586	Directs a study and report on the testing and operation of autonomous vehicles on public highways and directs the commissioner of the department of transportation to take action to support such testing and operation.	In Assembly Committee on Transportation.
New York	S 7879	Specifies that the law requiring at least one hand on the steering wheel at all times does not apply if driving technology is engaged to perform the steering function.	Passed Senate. Pending in Assembly Committee on Transportation.
Ohio	H 608	Authorizes a manufacturer of autonomous vehicles or autonomous technology to operate autonomous vehicles on public roads and highways in accordance with	In House Transportation and Infrastructure Committee.

Pennsylvania	H 2203	Defines terms related to autonomous vehicles. Regulates the testing of autonomous vehicles. Allows the adoption of regulations dealing with autonomous vehicles.	In House.
Pennsylvania	S 1268	Provides for autonomous and connected vehicles.	In Senate Transportation Committee.
Pennsylvania	S 1412	Provides for highly automated and connected vehicles.	In Senate Transportation Committee.
Rhode Island	S 2514	Would permit the use of vehicles equipped with autonomous technology on Rhode Island roads	In Senate Judiciary Committee.
Tennessee	H 1564	Establishes certification program through Department of Safety for manufacturers of autonomous vehicles before such vehicles may be tested, operated, or sold; creates a per mile tax structure for autonomous vehicles.	Failed.
Tennessee	H 2173	Allows a motor vehicle to be operated, or to be equipped with, an integrated electronic display visible to the operator while the motor vehicle's autonomous technology is engaged.	Substituted by SB 2333.
Virginia	H 1372	Defines autonomous vehicles and piloted vehicles.	Failed.
Washington	H 2106	Concerns autonomous vehicle testing within the boundaries of Joint Base Lewis-McChord military base.	Failed.

ملخص الدراسة:

إن استخدام مختلف برامج الذكاء الاصطناعي والمركبات ذاتية القيادة ينير العديد من الصعوبات لاسيما فيما يتعلق بموضوع المسؤولية عن أضرار المركبات القائمة على البرمجيات ومدى ملاءمة التشريعات الحالية وقدرتها على استيعاب الخصائص الفريدة لهذه الطفرة التكنولوجية.

وعليه، فإن هذه الدراسة تهدف إلى التعرف على المركبات ذاتية القيادة بمستوياتها الستة، إضافة إلى معرفة مختلف تحدياتها التنظيمية والقانونية التي تواجهها كونها فكرة مستحدثة طرحت للتجريب على طرقات العديد من الدول وصولاً إلى محاولة معرفة طبيعة الشخص المسؤول عن أفعال هذه المركبات بناءً على مختلف الأسس القانونية التقليدية والحديثة للمسؤولية المدنية، ومختلف الآراء الفقهية أبدت رأيها في هذا الموضوع وتشريعات الدول التي نظمتها على ندرتها.

Abstract:

The use of various artificial intelligence programs and self-driving vehicles illuminates many difficulties, especially with regard to the issue of liability for damages to software-based vehicles and the suitability of current legislation and its ability to absorb the unique characteristics of this technological boom.

Accordingly, this study aims to identify self-driving vehicles at their six levels, in addition to knowing their various regulatory and legal challenges that they face as a novel idea that has been put forward for experimentation on the roads of many countries, leading to an attempt to know the nature of the person responsible for the actions of these vehicles based on various legal bases. Traditional and modern civil responsibility, and various jurisprudential opinions expressed their opinion on this subject and the legislation of the countries that organized it, despite its scarcity.